

# المجلس 01 من السرد المجود لـ)صحيح البخاري( | الشيخ صالح

## العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله الذي رضي لنا الاسلام ديناً وبعث إلينا محمداً رسولاً أميناً نحمده حق الحمد ونسأله

التوفيق للرشد ونصلي ونسلم على سيد المرسلين وإمام المتقين - 00:00:00

وخاتم النبيين وعلى آله وصحابه الأخيار المنتجبين. وتابعهم بالاحسان إلى يوم الدين أما بعد فحدثنا الحسن بن عبد الهادي الحسني

وهو أول حديث سمعته منه. قال حدثنا عبد الستار ابن عبد الوهاب الدهنوي وهو أول حديث سمعته منه. قال حدثنا أحمد بن إبراهيم

بن عيسى وهو أول حديث سمعته منه - 00:00:20

قال حدثنا عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب التميمي وهو أول حديث سمعته منه. قال حدثنا عبد الرحمن بن أن جبرتيه

فهو أول حديث سمعته منه. قال حدثنا محمد بن محمد بن محمد الحسيني وهو أول حديث سمعته منه - 00:00:50

حوى حدثنا عاليًا درجة الحسن بن عبد الهادي الحسني وهو أول حديث سمعته منه قال حدثنا عبد الستار ابن عبد الوهاب الدهلاوي

وهو أول حديث سمعته منه. قال حدثنا محمد بن خليل الحسني وهو أول حديث سمعته منه. قال حدثنا محمد بن أحمد - 00:01:10

البيهي فهو أول حديث سمعته منه. قال حدثنا محمد بن محمد بن محمد الحسيني وهو أول حديث سمعته منه. قال حدثنا داوود ابن سليمان

الخربتاوي وهو أول حديث سمعته منه. قال حدثنا محمد الفيومي مصري. وهو أول حديث - 00:01:30

أن سمعته منه. قال حدثنا يوسف بن عبد الله الأرميوني وهو أول حديث سمعته منه. قال حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي فهو

أول حديث سمعته منه. قال حدثنا عبد الرحمن بن علي بن عمر بن علي بن الملقن. وهو أول حديث - 00:01:50

أن سمعته منه قال حدثنا جدي عمر بن علي بن الملقن فهو أول حديث سمعته منه. قال حدثنا محمد بن محمد الميت وهو أول حديث

سمعته منه. قال حدثنا عبد اللطيف ابن عبد المنعم الحراني وهو أول حديث سمعته منه. قال - 00:02:10

حدثنا عبد الرحمن بن علي بن الجوزي وهو أول حديث سمعته منه. قال حدثني إسماعيل ابن أبي صالح النيسابوري وهو أول حديث

سمعته منه. قال حدثنا أبي أحمد بن عبد الملك النيسابوري. وهو أول حديث سمعته منه. قال - 00:02:30

حدثنا محمد بن محمد الزيايدي وهو أول حديث سمعته منه. قال حدثنا أحمد بن محمد البزاز وهو أول حديث سمعته منه. قال

حدثنا عبد الرحمن ابن بشت ابن الحكم وهو أول حديث سمعته منه. قال حدثنا سفيان ابن عيينة - 00:02:50

وهو أول حديث سمعته منه عن عمرو بن دينار عن أبي قابوس مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد بن العاص رضي الله عنهما

أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الراحمون يرحمهم الرحمن. أرحموا من - 00:03:10

من في الأرض يرحمكم من في السماء. وبعد فهذا المجلس العاشر في قراءة الكتاب السابع من برنامج قراءة في كتب الحديث بالسرد

المجود في سنته السابعة أربعين وأربعمئة ألف. وهو كتاب الجامع المسند - 00:03:30

المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه. المعروف شهرةً بصحيح البخاري الحافظ أبي عبد الله محمد ابن

إسماعيل ابن إبراهيم البخاري رحمه الله. المتوفى سنة ست وخمسين ومئتين - 00:03:50

وقد انتهت بنا قراءته إلى قوله رحمه الله باب بيع الملامسة. نعم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله

وصحبه أجمعين. اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين أجمعين. أخبركم حفظكم الله عبدالعزيز - 00:04:10

فتح محمد لاهوري معروف بعزيز زبيدي قراءة عليه قال اخبرنا احمد الله ابن امير الله الدهلوي وعبد التواب ابن قمر الدين الملتاني قال اخبرنا نديم حسين ابن جواد قال اخبرنا محمد اسحاق ابن محمد افضل الدهنوي قال اخبرنا عبد العزيز بن احمد الدهنوي قال اخبرنا محمد امين الكشميري قال اخبرنا احمد بن عبد الرحيم الدهلوي - [00:04:30](#)

قال اخبرنا ابو طاهر ابن ابراهيم القراني قال اخبرنا حسن ابن علي العجيمي قال اخبرنا عيسى ابن محمد السعد ابن قال اخبرنا سلطان ابن احمد المزاحي قال اخبرنا احمد بن خليل السبكي - [00:04:50](#)  
قال اخبرنا محمد بن احمد الغيطي قال اخبرنا زكريا بن محمد الانصاري قال اخبرنا ابراهيم صدقة الصالحين. قال اخبرنا ابراهيم بن احمد التنوخي. قال اخبرنا احمد بن ابي طالب قال اخبرهم الحسين ابن مبارك الزبيدي قال اخبرنا عبد الاول ابن عيسى السجزي قال اخبرنا عبد الرحمن بن محمد الداودي قال اخبرنا عبد الله بن احمد السرخسي قال اخبرنا محمد بن يوسفري - [00:05:00](#)  
قال اخبرنا محمد ابن اسماعيل ارجع في مولاهم البخاري رحمه الله تعالى انه قال في كتابه الصحيح باب بيع الملامسة وقال انس رضي الله عنه نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم قوله رحمه الله باب بيع تقدم ان هذه الترجمة من امهات التراجع - [00:05:20](#)  
عند البخاري وانه ذكرها في ستة وثلاثين موضعا. وبيع الملامسة هو ان يبيع البائع شيئا لمشتريه مخاطرة باللمس فقط بان يأذن له بان يضع يده لامسا ثوبا او وانية او غير ذلك من غير تعيين سابق. فما وقعت عليه يده وقع عليه البيع. احسن الله اليكم. قال حدثنا - [00:05:40](#)

سعيد ابن عثيمين قال حدثني الليث قال حدثني عن شاب قال اخبرني عامر ابن سعد ان رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المنابذة وهي طرح الرجل - [00:06:10](#)  
البيع الى الرجل قبل ان يقبله وينظر اليه ونهى عن ملامسة واللامسة لمس الثوب لا ينظر اليه. رحمه الله عن ابن شهاب تقدم ان هذه بني عندهم عند الاطلاق هي لابن شهاب الزهري واسمه محمد بن مسلم. قوله عن اه حدثني عقيل تقدم ان عقيل مصغرا - [00:06:20](#)  
عندهم اي في الستة في راويين. احدهما عقيل ابن خالد الايدي والاخر يحيى ابن عقيل البصري وما عداهما في الاسماء والكنافة هو عقيل. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال نهى عن - [00:06:40](#)

الرجل في ثوب واحد ثم يرفعه على منكبه وعن بيعتين اللباس والنبال. باب بيع المنابذة وقال انس نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا اسماعيل وقال حدثني مالك عن محمد ابن يحيى ابن حبان وعن ابي زناد عن رجوع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الملامسة والمنابذة قوله عن الاعرج تقدم - [00:07:00](#)  
ان هذا الاسم لقب عندهم لراوي يعرف به هو عبدالرحمن بن هرمز المدني. وقوله عن ابي الزناد تقدم ان هذه الكنية لراو واحد هو عبد الله ابن ذكوانة المدني. نعم. احسن الله اليكم قال حدثنا عياش ابن الوليد قال حدثنا عبد الله قال حدثنا - [00:07:20](#)  
عن مسعد رضي الله عنه انه قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم باب النهي البائع الا يحفر الابل والبقر والغنم وكل محفلة التي صري لبنها وحقن فيما جمع فلم يحلب ايام واصل التسلية حبس الماء يقال منه سريت الماء. قوله باب النهي. تقدم ان هذه الترجمة - [00:07:40](#)

من امهات التراجع عند البخاري وانه ذكرها بهذا اللفظ في خمسة مواضع. وذكرها بلفظ باب ما ينهى في ثلاثة عشر موضعا. وقوله الا يحفل الابل والبقر والغنم. اي الا يحبس - [00:08:00](#)

حليتها في ضلعها اي الا يحبس حليتها في ضرعها فانه اذا حبس ظن كثرة الحليب في الضرع فكان غشا للمشتري. وتسمى مصراتا. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدث ابنه الكريم قال حدثنا قال حدثنا الليث عن جعفر ابن ربيعة عن نار جهنم قال قال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:20](#)

بين ان يحترمها ان شاء امسك وان شاء ردا وصاع تم. ويذكر عن ابي صالح ومجاهد بن الوليد بن رباح وموسى بن يا سامع عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي - [00:08:47](#)

صلى الله عليه وسلم قال بعضا والتمر اكثر قال حدثنا مسدل قال حدثنا معتمرون قال سمعت ابي يقول حدثنا ابو عثمان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال من اشترى شاة محفلة فردها فليرد معها صاع ونهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تلقى البيوع -

[00:08:57](#)

قال حدثنا عبد الله بن موسى وقال اخبرنا مالك عن الزناد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تيقظوا الركبان. ولا يبيع بعضكم على بيع بعض - [00:09:17](#)

باب ان شاء رد الصلاة في حلبتها صاع من تمر. قال حدثنا محمد بن قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا المكي قال اخبرهم زريجين قال اخبرني زياد ان ثابت مولا عبد الرحمن ابن زيد اخبره - [00:09:27](#)

ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله اخبرنا دريج تقدم ان هذه الكنية عندهم عند الاطلاق هي لابن جويجن المكي واسمه عبد الملك بن عبدالعزيز قوله حدثني - [00:09:47](#)

تقدم انه ليس في روايتهم من اسمه المكي سوى راو واحد ومن شيوخ البخاري واسمه المكي ابن ابراهيم روى عنه البخاري وروى عن رجل عنه. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب بيع العبد الزاني وقال شريح ان شاء رد ان شاء رد من الزنا. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا اذ قال حدثني عن ابي عن ابي هريرة - [00:10:07](#)

رضي الله عنه انه سمعه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا زنت الامته فتبين زنا فليجدها ولا يثرب ثم ان زنت فليجدها ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة فليبيعها ولو - [00:10:32](#)

من شعر قال حدثنا اسماعيل وقال حدثني مالك عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزير بن خالد رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنات ولم تحصن قال ان - [00:10:42](#)

تجدها ثم ان زاد تجدها ثم ان زنت فبيعوها ولو بضعير قال ابن شهاب لا ادري بعد الثالثة او الرابعة. باب البيع والشراء مع النساء. قال حدثنا بالامام قال قال عروة ابن الزبير قالت عائشة رضي الله عنها دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتري واعتقي فان الولاء لمن اعتق. ثم قام النبي صلى الله - [00:10:52](#)

موسى من العشي فائتى على الله بما هو اهله ثم قال ما بال الناس يشترطون شروطا ليس في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل. وان اشترط مائة شرط شرط الله احق واوثان - [00:11:12](#)

قال حدثنا حسان ابن ابي عباد قال حدثنا همام قال سمعت نافعا يحدث عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان عائشة رضي الله عنها ساهمت بريرة فخرج الى الصلاة فلما جاء قالت - [00:11:22](#)

واذا اشترطوا الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الولاء لمن اعتق. قلت لنافع حرم كان زوجها وعبد فقال ما يدريني؟ باب هني به حاضر لباد بغير وهل يعينه او ينصحه؟ وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا استنصح احدكم اخاه فلينصح له ورخص فيه عطاء. قال حدثنا عن ابن عبد الله قال حدثنا سفيان عن اسماعيل عن قيس - [00:11:34](#)

قال سمعتم جبريل رضي الله عنه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادتي ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وایتاء الزكاة والسمع والطاعة والنصح لكل مسلم. قال - [00:11:54](#)

قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عم عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الركبان ولا يبيع حاضر - [00:12:04](#)

قال فقلت لابن عباس رضي الله عنهما قول لا يكون له سمسارا باب من كره ان يبيع حاضر لباد باجر. قال حدثني عبد الله بن صباح قال حدثنا ابو علي الحنفي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار قال حدثني ابي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال انها رسول الله صلى - [00:12:14](#)

الله عليه وسلم بها اجر لباد وبه. قال ابن عباس رضي الله عنهما بالسمسرة وكره ابن سيرين وابراهيم البيع المشتري وقال ابراهيم ان العرب تقول بعني ثوبا تعني الشراء قوله باب لا يبيع حاضر لباد بالسمسرة. السمسرة هي المسماة في لسان الناس اليوم الدلال -

له بان يكون وسيطا بينه وبين اهل البلد فيستقبل البادي وهو الاتي من البادية ثم يكون وسيطا في بيع ما جاء به لاهل الحضر. نعم احسن الله اليكم قال حدثنا ابراهيم قال عن سعيد بن نسيب انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:49

بادئ قال حدثنا محمد ابن مثنى قال حدثنا معاذ قال حدثنا معاوية عن محمد انه قال قال انس بن مالك رضي الله عنه نهينا ان يبيع حاضر ابن باد. باب النهي عن - 00:13:14

الركبان والنبي مردود لان صاحبه عاص اثم اذا كان به عدما وخداع وهو خداع في البيع والخداع لا يجوز. قال حدثنا محمد المشاني قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن سعيد - 00:13:24

عن ابي سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثني عياش المريني قال حدثنا قال حدثنا عن قوس قال سألت ابن عباس رضي الله عنه - 00:13:34

ما معنى قول لي؟ قال لا يكن له سمسارا. قوله عن ابن طاووس عن ابيه. تقدم انه ليس في رواية الستة من اسمه طاووس سوى طاوسي طاووس ابن ابن كيسان اليماني. وقوله حدثنا معمر تقدم ان هذا الاسم بفتح ميمي - 00:13:44

جاء معمر بضم الميم وفتح الثانية مشددا في ثلاثة روا احدهم معمر ابن محمد الهاشمي وثنيهم معمر وابن سليمان النخعي وثالثهم معمر بن يعمر الليثي. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا مسددا قال حدثنا زين بن زراعين قال حدثني تيمية عن ابي

عثمان بن عبد الله رضي الله عنه انه قال من اشترى محفلات فليرد معه صاع وقال نهى قال ونهى النبي صلى الله - 00:14:04 عن تلقي البيوع. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخوه مالك عن ابي عبد الله بن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تلقوا السلاح حتى يهبط بها الى السوق - 00:14:31

باب منتهى التلقي قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا جويرية رضي الله عنه انه قال كنا نتلقى الركبة لم نشترى منهم الطعام فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم نبيعه حتى يبلغ به - 00:14:41

الطعام قال ابو عبد الله هذا في عن السوق يبينه حديث عبيد الله. قال حدثني عن بيت الله قال حدثنا ابن عبد الله رضي الله عنه انه قال كانوا يبتاعون الطعام - 00:14:51

وقف يبيعهونه في مكان يفناهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعههم في مكانه حتى ينقلوه. قوله حدثنا مسدد تقدم انه ليس فيه روااتهم من اسمه مسدد سوى راو واحد هو مسدد ابن مسرهد الاسدي. وقول البخاري هنا - 00:15:01

بعد الحديث الاول قال ابو عبد الله يعني البخاري هذا في اعلى السوق يبينه حديث عبيد الله ثم اتبعه بحديث عبيد الله بعده. وفيه ان من طرائق البخاري في بيان معاني الاحاديث انه يؤخر ما يكون - 00:15:21

مبينا ويقدم ما يكون مجملا. وهذا وقع منه في مواضع كثيرة مما فمما يعين على تفسير الاحاديث على البخاري قال عند البخاري ملاحظة الاحاديث التي اوردها في الباب وان المتأخر يفسر المتقدم وقد صرح به في هذا - 00:15:41

الموضع ومن اعتبره وجده طريقته. والمصنفون في الحديث يجمعون طرائقهم وانما تعرف بالتتابع كما تقدم ان مسلما في باب الناسخ والمنسوخ يقدم المنسوخ ثم يتبعه الناسخ. ولم يصرح هذا لكن عرف هذا من طريقته. وبه صرح القرطبي في تفسيره. نعم -

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب اذا اشترط شروطا في البيع لا تحل. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبر مالك عن شيء من عروة عن نبينا عائشة رضي الله عنها انها قالت جاءتني بريرة فقالت كتبت - 00:16:28

سياق في كل عام وقية فاعنيني فقلت نحبالك نعد لهما يكون ولاءك لي فعلت. فذهبت بليرة فلان فقالت لهم فبعني فجاءت من عندهم رسول الله صلى الله مجالسه فقالت اني قد عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان يكونوا ولولاهم سمع النبي صلى الله عليه وسلم

فاخرت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم فقال خذها واشترط له من ولاء فانما الولاء لمن اعتق الثلاث - 00:16:38

رضي الله عنها ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد. ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مئة شرط - [00:16:58](#)

اللهم هي حق وشرط الله وتقوى وإنما الولاء لمن اعتق. قال حدثنا قال حدثنا عبد الله بن يوسف وقال أخبرنا مالك عن ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن عشت من المؤمنين رضي الله عنها أرادت أن - [00:17:08](#)

جارية فتعتقها؟ فقال أهلها ببيعكها على أنه لا أهلنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال امنعك ذلك فانما الولاء لمن باب بيع التمر بالتمر. قال حدثنا ابن الأبي قال حدثنا النبت عن هشام ابن مالك ابن أمس أنه سمع عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال البر بالبر بالبر ربا - [00:17:18](#)

لبنى لهاوها والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء. قوله حدثنا أبو الوليد تقدم أن هذه الكنية عنده عند الإطلاق هي أبي الوليد والطياريين واسمه هشام ابن عبد الملك. نعم أحسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب عز بهم في الزبيب والطعام بالطعام قال حدثني اسماعيل وقال حدثنا مالك عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزبنة والمزبنة - [00:17:38](#) وبيع الزبيب بالكرم كيلا. قال حدثنا أبو النعماني قال حدثنا أحمد زني عن نافع ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن مزامتته قال والمزامة - [00:18:04](#)

يبيع الثمر بكيد أن زاد فلي وإن قصف علي. قال وحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا بخرصها. باب بيع الشعير بعيد قال حدثنا عبد الله بن يوسف فقال أنه التمس صرفا مئة دينار فدعاني طلحة بن عبيد الله حتى أنصرف مني فاقد الذهب يقلبه - [00:18:14](#)

في يده ثم قال حتى يأتي أخاه من الغابة وعمره يسمع ذلك فقال والله لا تفارقه حتى تأخذ منه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشعر بالشعير لمن لهي والتمر التمرير من الأهاء وهاء. باب بيع الذهب بالذهب قال حدثنا صدقة من فضيق الأخضر اسماعيل بن عرية قال حدثني يحمل أبي اسحاق قال - [00:18:34](#)

عبد الرحمن بن أبي بكر قال قال أبو بكر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا بسواء من فضة بالفضة لا سواء بسواء بالفضة والفضة بالذهب - [00:18:54](#)

جئتم قوله أخبرنا اسماعيل ابن علي تقدم أن هذه الكنية ابن علي تأتي عندهم قوم واحد هو اسماعيل ابن إبراهيم الأسدي وعليه أمه ويذكر بها كثيرا فيقال حدثنا ابن علي. نعم - [00:19:04](#)

أحسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب بيع الفضة بالفضة قال حدثنا عبيد الله المساعدين قال حدثنا عن مين؟ قال حدثنا أخ الزهري عن عمه قال حدثني سعد بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن أبا سعيد رضي الله عنه - [00:19:24](#)

أحدث مثل ذلك حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقبه عبد الله بن عمر فقال يا أبا سعيد ما هذا الذي تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال أبو سعيد في الصف سمعت - [00:19:34](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حدثنا عبد الله بن موسى رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذهاب الذهبي إلى مثل مدينة مولاي تشبه بعضها على بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز. باب بيع الدينار بالدينار نسأى - [00:19:44](#)

قال حدثنا علي بن عبد الله قاله بيع الدينار بالدينار نشأ يعني تأخيرا فالنسأ التأخير نعم أحسن قولكم قال حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا ضحاک قال جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أخبره أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول الدينار بالدينار - [00:20:04](#)

بالدرهم فقلت له فإن ابن عباس لا يقولون فقال أبو سعيد سألته فقلت سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم وجدته في كتاب الله قال كل ذلك لا أقول وأنتم أعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:20:24](#)

مني ولكنني أخبرني أسامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ربا إلا في النسيئة باب بيع الورق باب بيع الورق بالذهب نسيته. قال حدثنا حفص بن عمرة قال حدثنا شعبة قال أخبرني حبيبنا أبي ثابت قال سمعت بالمنهل قال سألت براء بن عازم وزيد ابن أرقم رضي

الله عنهما عن الصرف - [00:20:34](#)



كل واحد منهما يقول هذا خير مني فكلاهما يقولونها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق دينا. باب بيع الذهب بالورق يدا بيد قال حدثنا عمر بن ميسرة قال حدثنا قال اخبرنا احمد بن ابي اسحاق قال حدثنا عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن فضة من فضة والذهب بالذهب الا سواء بسواء وامر - [00:20:51](#) قوله عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه تقدم انه ليس في رواية من يكتن ابا بكرة سوى راو واحد هو ابو بكر الثقفي. واسمه نفيع ابن الحارث رضي الله عنه. نعم - [00:21:11](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب بيع المزامنة وهي بيع الثمن بالتمن وبيع الزمن وبيع العراء قال انس انها النبي صلى الله عليه وسلم عن المزامنة والمحاكلة. قال حدثنا احمد ابن قال - [00:21:29](#) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نقص بعد ذلك باعامارية بالرطب او بالتمر ولم يرخص في غيره. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخونا مالك عن ابي عبد الله بن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن مزامنته - [00:21:39](#) شراء الثمن من التمليكين وبيع الكرن بالزبيب كيلا. قال حدثنا عبد الله بن يوسف. قال افضل مالك عن داود ابن حصين عن ابي سفيان مولى ابن ابي احمد عن ابي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه عليه - [00:21:59](#) سم نهى عنه الزمنات والمحاكلة. والمزامنة شراء الثمن بالتمر في رؤوس النخل. قال حدثنا مسدد قال حدثنا ابن معاوية عن الشيباني عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال النبي صلى الله عليه عليه - [00:22:09](#)

يسأل عن المحاضرة والمزابنة. قال حدثنا عبد الله بن سبته قال حدثنا مالك عن نافع بن عمر عن زيد بن ثابت رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارخص لصاحب العرية ان يبيعهها بخرصها - [00:22:19](#) عن الشيباني تقدم ان هذه النسبة عندهم عند الاطلاق هي لراو واحد هو سليمان ابن ابي سليمان الشيباني وقوله في الترجمة المتقدمة باب بيع المزابنة وهي بيع الثمن بالتمر وبيع الزبيب بالكرم وبيع العرايا - [00:22:29](#)

اي انها من جنس المزابنة لكنها مستثناة. والعرايا هو بيع التمر في رؤوس بيع الرطب في رؤوس النخل بالتمر بيع الرطب في رؤوس النخل بالتمر وهي مستثناة من تحريم بيع المزابنة بشروط موصودة في موضعها عند الفقهاء. نعم - [00:22:49](#) احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب بيع الثمن على رؤوس النخل بالذهب والفضة. قال حدثنا احمد سليمان قال حدثنا ابن ابي قال اخبرهم جريج عطاء وابي الزبير عن جابر رضي الله عنه انه قال - [00:23:13](#) النبي صلى الله عليه وسلم عن بعين الثمانية حتى يطيب ولا يباع شيء منه الا بالدينار والدرهم الى العرايا. قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال سمعت مالكا وسأله عبيد الله بن الربيع حدث عن ابي سفيان عن ابي هريرة رضي الله - [00:23:23](#) الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رقص ببيع العرائ في خمسة اصدقاء دون خمسة اوسق؟ قال نعم. قال حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان وقال قال سمعت بشيرا؟ قال - [00:23:33](#)

حكمة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام بعيد تمر بالتمر يرخص في العنية ان تباع بخوصها يأكلها اهلها رطبا وقال سفيان مرة اخرى الا انه رخص بالعربية يبيع اهلها بخمسة ياكلون - [00:23:43](#) قال هو سواء قالون ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص ببيع العرايا فقال وما يدري اهل مكة؟ قلت انهم يرون وعن جابرهم فسكت قال انما اردت ان اجابر من اهل المدينة قيل ان سفيان وليس فينا حتى يبدو سراحه قال لا. قوله سمعته شيئا تقدم ان هذا الاسم - [00:23:53](#)

مصغرا يأتي في راويين احدهما بشير بن يسار الانصاري مولاه وهو راوي هذا الحديث. والآخر بشير ابن كعب العدوي وما عداهما فهو بشير. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب تفسير العرايا وقال مالك العرية ان يعري الرجل الرجل النخلة ثم يتأذى بدخوله عليه فرخص له ان يشتريها منه بتمر وقال ابن ادريس العليات لا - [00:24:13](#) وقال وقال يزيد عن سفيان والحسين ولا يستطيع ان ينتظر بها التمر. قال حدثنا محمد قال اخونا عبد الله قال اخونا موسى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص بالعرائ قال موسى ابن عقبة نخلة معلومات تأتيها فتشتريها. باب بيع في ما لي

قبل ان يبدأ صلاحها وقال - [00:24:39](#)

كان عروة الزبير يحدث عن سعد ابن ابي حفث الانصاري من بني رضي الله عنه انه حدثه عن زيد بن ثابت رضي الله عنه انه قال كان الناس يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبايع الناس ثم رفع جد الناس وحضر تقاضيه - [00:25:09](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كثرت عنده الخصومة في ذلك. فاما فاما لها فلا تتبايعه حتى يبدوا صلاح الثمن كالمشهوره يشير بها لكثرة خصومتهم قال واخبرني قال حدثنا حكام قال حدثنا عن زكريا - [00:25:19](#)

عن ابي الزناد عن عروة عن سهل عن زيد رضي الله عنه قال حدثنا عبد الله ابن يوسف عبد الله ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:25:45](#)

قال حدثنا ابن مقاتلين قال اخنا عبدالله قال اخونا احمد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تباع ثمرة النخل حتى تزهر. قال ابو عبد الله يعني حتى تحمر. قال - [00:25:55](#)

قال حدثنا مسند قال حدثنا عن مسند عن سليم ابن حيانا قال حدثنا سعيد قال ابن عبد الله رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تباع الثمرة حتى تشقق. فقليل ما تشقق - [00:26:05](#)

وقالت احمار وتصفارها وتصفار ويؤكل منها قوله عن سليم ابن حيان تقدم ان هذا الاسم يأتي عندهم مصغرا سليم سوى هذا الراوي وهو سليم ابن حيانة البصري. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب عين النخل قبل ان يبدو ان صلاحها قال حدثنا معلقا قال

حدثنا مسلم قال اخبرنا احمد قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه عن نبيه صلى الله عليه وسلم - [00:26:15](#)

باب اذا قال حدثنا عبد الله وقد اخونا مالك حميد بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الاثم حتى

تزهينا فقليل له وما تزهيه قال حتى تحمر فقال رأيت اذ ما اذا منع الله الثمرة - [00:26:41](#)

بما يأخذهم احدهم على اخيه. قال وان الرجل وسلم قال لا تتبايعوا ثمرة صلاحها ولا تبيعوا التمر بالتمر. باب شراء الطعام الى اجل. قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا به قال - [00:27:01](#)

قال ذكرنا عند ابراهيم الرهن قال بأس به ثم حدثنا عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها النبي صلى الله عليه وسلم فرهنه درعة باب اذا اراد خير منه قال - [00:27:21](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خبير هكذا. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل الجمع بالدراهم ثم ابدأ بالدراهم جنيبا. باب من باع نخا قد ابرت وارضا مزروعة او بايجارة. قال ابو عبدالله وقال ابراهيم قال اخبرنا هشام قال اخبر ام جريج قال

سمعت ابن ابي - [00:27:41](#)

يقول عن نافع عمر ابن عمران ان يخبر عنا في علمه لم عمر رضي الله عنهما انه قال ايما نخل بيعت قد اوبرت لم يذكر الثمر فالتمر الذي يبرأ وكذلك العبد وكذلك العبد والحظ يسمى - [00:28:01](#)

له نافع هؤلاء الثلاث قال حدثنا عبد الله بن يوسف فقال اخبر مالك عن ابي عبد الله بن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد ابرت فثمرها للبائع الا اشترط المبتاع باب بيع الزرع - [00:28:14](#)

كي لا. قال حدثنا قال حدثني عن نافع ابن عمر رضي الله عنهما قال لطعام ونهى عن ذلك كله. باب بيع النخل باصله. قال حدثنا قال حدثنا ايث عن نافع بن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اي امرء ابر نخلا ثم - [00:28:27](#)

فقص لها فالذي ابر ثمن النخل لا يشترط او متاع. باب بيع المحاضرة قوله رحمه الله باب بيع المحاضرة. اي بيع الثمار ارح حال كونها خضراء لم تحمر ولم تصفر اي قبل بدوء صلاحها. اي بيع الثمار حال كونها خضراء - [00:28:47](#)

لم تحمر ولم تصفر. اي قبل بدوء صلاحها. نعم احسن الله اليكم قال اخبرنا اسحاق ابن ابي قال حدثنا عمرو ابن يونس قال حدثني ابي قال حدثني اسحق ابن طه انصاري وعن اسم مالك رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة

والمحاضرة والمامسة - [00:29:07](#)

والمنابطة والمزابنة. قال حدثنا قال رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تمر التمر حتى تزهق فقلنا لانس رضي الله

عنه زهوا قال تحمر وتصفر أرايت ان منع الله الثمرة بما تستحل من أخيك؟ باب بيع الجمار وأكله. قال حدثنا ابن الوليد هشام ابن عبد الملك قال حدثنا معونة عن بشر عن مجاهد - [00:29:23](#)

عن عمر رضي الله عنه انه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم يخرج مارا فقال من الشجر شجرة كرجل مؤمنه النخلة فاذا انا احدثهم قال هي النخلة باب من أجرى امر لم - [00:29:43](#)

قال العلماء يتعارفون بينهم في البيوع والاجارة والمكيال والوزن وسننهم على نياتهم ومذاهبهم ومذاهبهم المشهورة. وقال شريح الغزاليين سنتكم بينكم ربنا وقال عبد الوهاب عن ايوب عن محمد لا العشرة باحد عشر ويأخذ للنفقة ربنا وقال النبي صلى الله عليه وسلم لهند خذي ما يكفيك ولدك ولدك بالمعروف. وقال تعالى ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف - [00:29:53](#)

واقترنا الحسن بن عبد الله المرداس حمارا فقال بكم قال بجانبين فركب ثم جاء مرة اخرى فقال الحمار الحمار فركب ولم يشاركه بعد لي بنصف درهم. قوله باب بيع الجمار الجمار - [00:30:13](#)

شيء يكون في قلب النخلة يستخرجونه ويأكلونه. شيء يكون في قلب النخلة يستخرجونه ويأكلونه. نعم احسن الله اليكم قال احدث عبد الله بن يوسف قال اخر مالك عن حميد طويل انس مالك رضي الله عنه انه قال حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو طيبة فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاح من تمر وامر اهله ان يخف - [00:30:23](#)

من خراجهم. قال حدثنا ابن عيين قال حدثنا سفيان عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قالت هند ام معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم انما سفيان رجل شحيح جناح - [00:30:43](#)

ان اخذ مما قال خذي انت وبنوك ما يكفيك بالمعروف. قال حدثني اسحاق قال حدثني قال هشام قال وحدثني محمد بن قال سمعت عثمان بن فقر قال سمعت هشام عن ابيه انه سمع عائشة رضي الله عنها تقول من كان غنيا في الاسعاف فليكن بالمعروف قالت انزلت في وادي اليتيم الذي يقيم عليه ويصلح في ماله ان كان فقيرا اكل منه - [00:30:53](#)

المعروف باب بيع الشريك من شريكه. قال حدثني محمود قال حدثني عبد الرزاق يعني بسامة عن جابر رضي الله عنه انه قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل مال لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة الارض والدور والعروض مشاعا غير مقسوم قال حدثنا محمود محبوب قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا - [00:31:13](#)

رضي الله عنه انه قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفاعة في كل مال لم يقسم. فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة. قال حدثنا مشاعا غير مقسوم اي منتشر لا يتبين فيه حد الملك اي منتشر لا يتبين فيه حد - [00:31:33](#)

نعم. احسن الله اليكم قال حدثنا مسدد بن قال حدثنا بهذا وقال في كل ما لم يقسم. قال عبد الرزاق في كل مال رواه عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري - [00:31:53](#)

باب الى الشراء شيء لغيره بغير اذنه فرضي. قال حدثني عن قوم ابراهيم قال حدثنا ابو عاصم قال عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خرجنا ثلاثة - [00:32:03](#)

اصابهم المطر فدخلوا في غار وقالوا كبيران فكنت اخرج ضرا ثم اגיע فاحلب افاجئوا بالحلب. فاتي به ابويا فيشربني ثم اسقي الصبية واهلي وامراتي فاحتبست ليلة فجئت اليهما نائمان قال فكرهيت انقضا - [00:32:13](#)

المعصية يتضاغون عند رجلي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهما حتى طلع الفجر. اللهم اني تعلم اني بعد ذلك بغضب فرج عنا فرجة نرى منها السماء. قال فرج عنهم وقال الاخر اللهم ان - [00:32:33](#)

كنت تعلم اني كنت احب امرأة من بنات عمك اشد ما يحب الرجل النساء. فقالت لا تنعوا ذلك منها حتى تعطيها مائة دينار فسعيت فيها حتى جمعتها فلما وقعت بين قال اتق الله ولا تفض الخاتم الا بحقه - [00:32:43](#)

وكنتم تركتها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجا. قال ففرج عنهم الثلثين وقال الاخر اللهم ان كنت تعلم اني استأجرت اجيرا بفرق من ذرة فاعطيته - [00:32:53](#)

كان يأخذ فعملت الى ذلك الفلق. فزرعته حتى اشتريت ابنه بقرة وراعيها ثم جاء فقال يا عبد الله اعطني حقي فقلت انطلق الى تلك



البقر راعيا فانها لك. قال تستهزء - 00:33:03

قال فقلت ما نستهزء بك ولكنها لك. اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فكشف عنهم. باب الشراء والبيع مع المشركين واهل الحرب. قال حدث ابن عمر قال احدث معترض بن سليمان عن ابيه عن ابي عثمان عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم -

00:33:13

قال امهما؟ قال لا بل بيع فاشترى منه شاة. ما بشر انه ملوك من حربه وهبته وعتقه وقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس انا كاتب كاتب وكان حرا فظلموه وباء - 00:33:33

رضي الله عنه قال الله تعالى افينعمة الله يجحدون. قال حدثنا ابن مالك قال حدثنا بالزناد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم عليه السلام بسارة فدخل بها قرية - 00:33:43 وفي امانكم من الملوك او جبار من الجواب اذا دخل ابراهيم وامرأة هي من احسن النساء فارسل ان يا ابراهيم من هذه التي معك؟ قال اطيل المرء عليها فقال لا تكذبي حديثي. فاني اخبرت منك - 00:34:03

اي والله ركض برجليه قال الاعرج قال ابو سلمة ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قالت اللهم اني اموت يقال هي قتلتها. فارسل ثم قام ثم قام اليها فقامت توضاً تصلي وتقول اللهم ان كنت - 00:34:13 برسولك واحسنت فرضي الاعلى هذا الكافر فغط حتى ركض قال عبدالرحمن قال ابو زلمة قال ابو هريرة رضي الله عنه فقالت له من يمت فيقال هي قتلتها في الثانية او في الثالثة وقال اللهم - 00:34:33

والله ما ارسلتم الي الا شيطانا ارجعوا الى ابراهيم واعطوها اجر فرجعت الى ابراهيم عليه السلام فقالت اشعرت ان الله انكبت الكافر واخدم وليده؟ قال حدثنا القطب قال حدثنا رضي الله عنها انها قالت اختصم سعد بن ابي قاسم وقال سعد بن هذا يا رسول الله ابن اخي عتبة ابن ابي وقاص انه ابنه انظر الى شبهه. فقال اخي يا رسول الله - 00:34:43 رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبه فراش شبهها بينا بعتبة. وقال هو لك يا عبد الولد للفراش من عهد الحجر يحتجب منه يا زوجة بنت زمعة فلم تراه سودة قط - 00:35:03

قال حدثنا محمد بشيرين قال احدا قال قال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه صهيب اتق الله ولا تدعي الى غير ابيك. فقال صهيب ما يسرني اني كذا وكذا واني - 00:35:13 قلت ذلك ولكني سرقت وانا صبي قوله حدثنا غندر تقدم ان هذا لقب راوي عندهم يذكر به فاسمه محمد ابن جعفر البصري. نعم احسن الله اليكم قال احدثهم اليماني قال رضي الله عنه واخبره انه قال يا رسول الله رأيت امورا كنت اتحدث او قال اتحت بها في الجاهلية من صلاة معتاقة من صدقة - 00:35:23

هل لي فيها اجر؟ قال حكيم رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت على من سلف لك من خير؟ ترجم المصنف لهذه الاحاديث باب شراء مملوك من الحربي وهبته وعتقه. والحرب هو الكافر المعادي للمقاتل للمسلمين. وبوب قبله - 00:35:44 الشراء والبيع مع المشركين واهل الحرب. وهاتان الترجمتان وغيرهما عند البخاري كالترجمة الآتية باب المزارعة مع اليهود هي من بواكير ما وضعه المحدثون في باب العلاقات الدولية ان المحدثين جعلوا تراجم تبين هذا. فقول بعضهم باب ما جاء ان الرسل لا تقتل. يعني السفراء بين - 00:36:04

الملوك وصنفوا فيها تصانيف سموها بالسير. من اقدمها كتاب السير لابي اسحاق الفزاري رحمه الله والاطلاع على هذا وفهمه فهما صحيحا يجعل طالب العلم متين الادراك في هذه المعاني التي كان - 00:36:34 موجودة في الاحكام الشرعية ولكن اعترتها مصطلحات حديثة. فاذا فهم طالب العلم الحقائق الشرعية ان يضع ان يضع المصطلحات الحديثة موضعها. فيعرف الحق منها والباطل. فيكون منها ما هو حق يقبل بدلائله - 00:36:54 فيكون منها ما هو باطل يرد بدلائله. فهو لا يقبلها باجمال ولا يردّها بالاجمال. ولكنه يحسن ردها الى الاصول الشرعية التي وضعت.

وهذه هي منفعة العلم الاصيل المحقق. ان الواقف عليه يدرك موارد الشريعة - [00:37:14](#)

في ابواب ما يحتاجه الناس سواء في ابواب السياسة او الاقتصاد او الثقافة او الاجتماع او غيرها فهو يفهمها بما كان عليه الاوائل اما مما صنفوه من الكتب المصنفة. فان المحدثين مثلا في باب الاقتصاد صنفوا كتبها اسمها كتب الاموال - [00:37:34](#)

منها كتاب الاموال لابي عبيد القاسم بن سلام وكتاب الاموال لحميد ابن زنجويه واما من خلال تراجعهم فاذا وعى طالب العلم هذه الحقائق فاشرف على المصطلحات الحديثة وظف هذه الحقائق في هذه المصطلحات - [00:37:54](#)

وفق مدارك الشرع وان جهلها تخبط في هذه المصطلحات تخبطا شديدا. فمثلا هاتان الترجمتان باب الشراء والبيع مع المشاركين واهل الحرب وباب شراء المملوك من الحرب وهبته وعتقه والاتي قريبا باب المزارعة - [00:38:14](#)

اليهود هي كلها مما يدرج في المصطلح المعاصر المسمى بالتعايش. فان هذا مصطلح مجمل منه ما يكون حقا ومنه ما يكون باطلا ولا يتهيأ فرز الحق من الباطل فيه الا بالعلم الشرعي الصحيح. وقد سهل لنا ان - [00:38:34](#)

من الاوائل معرفة الطريق الصحيح كهذه المسائل التي ذكروها اما في التراجع المذكورة في كتب الحديث واما في المفردة فمما ينبغي ان يرمي فيها طالب العلم بسهم حسن الاطلاع على تصانيف الاوائل في هذه الابواب - [00:38:54](#)

التي يظن انها معاصرة وليست كذلك فهي قديمة عتيقة منذ وجد الناس ولكن الجديد هو المصطلحات فحتى تعرفوا منزلة هذا المصطلح من القبول والرد وما يمكن ان يكون منه مقبولا او مردودا فيجب ان تشرف على هذه المعاني من خلال - [00:39:14](#)

العلم الاصيل الموثق في كتب الاوائل. ومن موارد العلم الحقيقة بالجمع العلاقات الدولية من خلال راجم المحدثين فان في هذا خيرا كثيرا يمكن به ان يقف الانسان الباحث على هذه المعاني المقررة عندهم من خلال - [00:39:34](#)

التراجع وبه يكون الدين كاملا في اصلاح حياة الناس وليس بعيدا عنها وانما بعيدون عن الدين فيجهلون منه ما يجهلون ثم يحملون هذه الجناية على الدين فيزعمون ان الدين لا يقبل التعايش - [00:39:54](#)

مع الآخرين وان الدين يجعلنا في عزلة عن العالم وان الدين يجعلنا في حصون مقووعة بعيدة عن الحضارة تانيه كل هذه طرطات انشائية لا حقيقة لها. فالحقيقة ان الدين جاء بما فيه صلاح الناس في الدنيا والاخرة. ومن - [00:40:14](#)

على الدين واخذه بحق ويقين وقف على هذه المعاني وانزلها وهو مطمئن القلب في منازلها التي ارادت شريعة فهو لا يسير فيها بهوى فلان ولا بهوى فلان. وانما يسير فيها بالحق والبيان الذي جاء في الكتاب والسنة. ومن سار على ذلك - [00:40:34](#)

صار غريبا بين الناس. فهؤلاء يريدونه على مشرب وهؤلاء يريدونه على مشرب. ولكن هو لا مشرب عنده الا ما دل عليه القرآن والسنة. نسأل الله سبحانه وتعالى ان يثبتنا جميعا على الحق وان يلهمنا رشدنا وان يقينا شر انفسنا - [00:40:54](#)

ليزيد بصيرتنا في ديننا وان يثبت اقدامنا على الهدى حتى نلقاه. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله تعالى باب جلود الميتة قبل ان تدبغ قال حدثنا قال حدثنا ابراهيم قال حدثنا به عن صالح قال حدثني بشعب بن عبيد الله بن عبد الله اخبره ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:41:14](#)

الميتة فقال هلا استمتعتم بايهاهما قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها باب قتل الخنزير وقال جابر رضي الله عنه حرم النبي الله عليه وسلم بيع الخنزير قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا بانه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا يشرك - [00:41:34](#)

كما ينزل فيكم ابن مريم حكما مبسوطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير. ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد. باب لا يذهب شحم الميتة ولا يباع ودكه. رواه جابر رضي - [00:41:54](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قال بلغ عمران باع خمرة فقال لم يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم فجلوها فباعوها. قال حدثنا عبد الله قال اخبرنا عبد الله قال سمعت سعيد بن المسيب عن ابي هريرة - [00:42:04](#)

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله يهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها واكلوا اثمها باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح وما يكره من ذلك - [00:42:24](#)

قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا يزيد بن زرع قال اخ معروف عن سعيد بن ابي الحسن انه قال كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما اذا تائه رجل فقال يا ابا عباس اني انسان انما معي - [00:42:34](#)

من صنعة يدي واني اصنع هذه التصاوير. فقال ابن عباس رضي الله عنهما لا احدثك الا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعته يقول من صور صورة فان الله فان الله معذبه حتى - [00:42:44](#)

ينفخ فيها الروح وليس بنافخ. وليس بنافق فيها ابدأ. وليس بنافق فيها ابدأ. الرجل ربوة شديدة واصفر وجهه قال ويحك ان بيت الله ان تصنع فليت بهذا الشجر كل شيء ليس فيه روح. قال ابو عبد الله سمع سعيد بن ابي عروبة من النضر بن انس هذا الواحد باب تحريم تجارة - [00:42:54](#)

وقال جابر رضي الله عنه وحرّم النبي صلى الله عليه وسلم بيع الخمر. قال حدثنا مسلم قال حدثنا عن الضحى مسروق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما نزلت آيات سورة البقرة - [00:43:14](#)

عن اخرها خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال حرمت التجارة في الخمر. باب اثم من باع حراً. قال حدثني بشر ابن مرحوم. قال حدثنا يحيى ابن سليم عن اسماعيل ابن امية عن سعيد - [00:43:24](#)

ابن ابي سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله عز وجل ثلاثة انا خصمهم يوم القيامة رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حراً فاكل ثمنه رجلاً فاستوفى منه - [00:43:34](#)

ولم يعطى اجره باب بيع العبيد والحيوان تحريم التجارة في الخمر. هذا الذي الموضع الذي ذكرنا انه ذكر فيه التحريم. باب التحريم التجارة في الخمر وتقدم ايضاً ايش؟ باب تحريم تجارة الخمر في المسجد. هاتان الترجمتان. وكنت اليوم اتأمل واسرد في ذهني. هل - [00:43:44](#)

ترى الحلال في التراجم فيما يأتي واما فيما تقدم ما ذكر الحلال. ولا؟ ما ذكره. وكأن الحامل له والله اعلم الورع وانه يتورع عن اطلاق اسم الحلال والحرام. هذا مأثور عن جماعة من ائمة السلف منهم الامام احمد رحمهم الله تعالى. فلشدة - [00:44:04](#) ما ورد فيها من الخطاب القرآني في قوله تعالى ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب صار كثير من ائمة السلف يتورعون عن اطلاق اسم الحلال والحرام. والبخاري شديد الورع فيشبهه ان يكون سلك هذا - [00:44:24](#) لاجل ما كان عليه من الورع رحمه الله. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب بيع العبيد والحيوان بالحيوان ناسية واشترى ابن عمر رضي الله عنهما راحلة باربعة ابعة مضمونة عليه يوفيهها صاحبها بالربعة. وقال ابن عباس رضي الله عنهما قد يكون - [00:44:44](#)

البعير خيراً من البعيرين والشر رافع من خديج بعيراً ببعيرين فاعطاه احدهما وقال اتيك بالآخر غداً. وقال اتيك بالآخر غداً رهوا ان شاء الله وقلبه سيجارب في الحيوان البعير والشاة بالشاة الى اجله. وقال ابن سيرين لبس بعير ببعيرين نسيئة. قال حدثنا سليمان يدل على هذا ان البخاري صرح به لانه جاء في الحديث - [00:44:59](#)

علمت التجارة بالخمر لانه جاء التصريح به في نفس النص صرح به وهذا يدل على المعقد الذي ذكرته لكم. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا قال حدثه عن ثابت عن عسر رضي الله عنه انه قال ثم صارت الى النبي صلى الله عليه وسلم باب بيع الرقيق قال حدثنا - [00:45:19](#)

قال اخبرني رضي الله عنه واخبره انه بينما هو جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله انا نصيب سميع فنحب الاثمان فكيف ترى في العز؟ فقال - [00:45:39](#)

انكم تفعلون ذلك لا عليكم الا تفعلوا ذلكم فانها ليست نسمة كتب الله عز وجل ان تخرج الا وهي خارجة باب بيع المدبر قال حدثنا ابنه رحمه الله بيع باب بيع المدبر المدبر هو المملوك الذي علق - [00:45:49](#)

عتقه على موت معتقه. هو المملوك الذي علق عتقه على موت معتقه. بان يقول احد لمملوك له اذا مت فانت عتيق نعم احسن الله اليكم قال حدثنا المؤمنين قال حدثنا قال حدثني اسماعيل عن ابن كنعطى عن جابر رضي الله عنه قال دعى النبي صلى الله عليه

وسلم المدبر قال حدثنا اقتربت قال حدثنا سفيان بن عمر انه سمع جابر بن عبد الله - [00:46:06](#) رضي الله عنهما يقول باعه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا يعقوب قال حدثنا به عن صالح قال حدثنا ابن عبيد الله اخبره ونزل ابن خادم ابا هريرة رضي الله عنهما اخبره انه ما سمع رسول الله - [00:46:33](#) صلى الله عليه وسلم يسأل عن امتي تزني ولم تحصن؟ قال اجلدوها ثم ان زادت فازدوها ثم بيعوها بعد الثالثة او الرابعة قال ابن عبد الله قال اخبرني عن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه - [00:46:43](#) انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت امة احكم وتبين زناها فليجدها الحد ولا يثرب عليها ثمان تسجيدها حتى ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة ثبت بين زناها فليبيعها ولو - [00:46:53](#) من شعر باب ان يسافر بالجارية قبل ان يستبرأها ولم يرى الحسن بأس ان يقبلها او يباشرها وقال ابن عمر رضي الله عنهما اذا وهبت الوليدة التي تعطى او بيعت او اعتقت - [00:47:03](#) فليستبرأ رحمها بحيضة ولا تستبرأ عذراء. وقال عطاء لا بأس ان يصيب من جارية حامل ما دون فرض. وقال الله تعالى الا على ازواج او ما ملكت ايمانهم. قوله باب هل - [00:47:13](#) تقدم ان هذه الترجمة من امهات التراجم عند البخاري وانه ذكرها بهذا اللفظ في خمسة وخمسين موضعا. وقوله قبل ان يستبرئها اي قبل ان يتبين براءة رحمها من الحمل. اي قبل ان يتبين - [00:47:23](#) قراءة رحمها من الحمل. نعم احسن الله اليكم قال حدثنا عبد الغفار ابن داود قال حدثنا عن ابن عبد الرحمن عن عمر ابن ابي عمر رضي الله عنه انه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم قبر ابن ما فتح الله عليه حصن ذكر له جمال صفية ابن جحيم - [00:47:43](#) زوجها وكانت عروس مصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فخرج بها حتى بلغنا سد الروحاء. حلت فبنى بها ثم صنع حيسا في نطاق صغير ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادم حولك - [00:47:58](#) كما كانت تلك وريمة رسول الله صلى الله عليه وسلم على صبيته مخرجا من المدينة. قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحولها ورأه بعباءة مما يجلس عند بعيره فيضع ركبته فتضع صفية على رجلها على ركبته حتى - [00:48:08](#) تركب باب بيع الميتة والاصنام. قال حدثنا قال حدثنا عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عمل فتح باب مكة - [00:48:18](#) ان الله ورسوله حرم بيع الخبز والميت والخنزير واصحاب الفقير يا رسول الله ارأيت اشحون الميتة فانه يطلى بها السبل ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام. ثم قال رسول الله - [00:48:28](#) الله عليه وسلم عند ذلك قالت الله اليهود ان الله لما حرم شح ما جملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه. قوله حدثنا قتبية تقدم انه ليس في رواية من اسمه قتبية - [00:48:38](#) سوى قتبية بن سعيد الثقفي. نعم. احسن الله اليكم قال ابو عاصم محدثنا عبد الحميد قال احدث يزيد وقال كتب الي عطاء انه قال سمعت جابر رضي الله عنه عن النبي - [00:48:48](#) صلى الله عليه وسلم باب ثمن الكلب. قال حدثنا عبد الله بن يوسف وقد اخوه مالك عن ابي بكر الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:48:58](#) وين كاين؟ قال حدثنا حجاج بن هاني قال حدثنا قال اخبرني عون ابن ابي جحيفة قال رأيت بابي اشترى حجارة فسألته عن ذلك قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعت من الدم وثمان - [00:49:08](#) وكسب الامة والعن واجبة والمستوشمة واكل الربا وممكن هو لعن المصور. بسم الله الرحمن الرحيم الكتاب والسلام. باب السلم في كيد معلوم. قال رحمه الله باب السلامة هذه الترجمة من امهات التراجم عند البخاري. ذكرها في ثمانية - [00:49:18](#) مواضع كلها في كتاب السلف. والسلم هو بيع موصوف في الذمة بثمن محقق حاضر بيع موصوف في الذمة بثمن حاضر بان يقدم الثمن ويؤجل استلام المثل ان يقدم الثمن ويؤخر استلاما مثلث يعني المبيع - [00:49:37](#)

احسن الله اليكم قال احدث قال اخبرني قال اخبرنا كثير عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يصفون في الثمن العام والعامين - [00:50:02](#)

قال عامين او ثلاثة لشيخ اسماعيل فقال مثله في تمرين فليس في كيلو معلوم ووز معلوم. قال حدثنا محمد قال اخبر اسماعيل ابن ابي ناجح معلوم وزن معلوم. باب السلم في وزن - [00:50:12](#)

قال حدثنا الصدقة قال اخبر ابن عويينة قال اخبر ابن ابي نباح عبد الله ابن كثير عن ابي المنهار عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ونسبنا بالتمر السنتين والثلاث من قال - [00:50:22](#)

فمن من اسلف في شيء ففي كيل معلوم وزنه معلوم لاجل معلوم. قال حدثنا علي قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابن ابي نجيح وقال فليس فكري معلوم الى اجر معلوم - [00:50:32](#)

قال حدثنا قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول قدم النبي صلى الله عليه وسلم وقال معلوم النجيج تقدم ان هذه الكنية عندهم لراو واحد هو عبد الله ابن ابي نجيح المكي. واسم ابي نجيح يسار. نعم - [00:50:42](#)

احسن الله اليكم قال حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعث عن ابن عن ابن ابي المجادل قال وحدثنا يحيى قال حدثنا عن شعبة عن محمد ابن ابي المجادل قال حدثنا حصن عمر قال اخوني محمد او عبد الله - [00:51:02](#)

بالمجرد قال اختلف عبد الله بن شداد بن الهادي وابو في السلف فبعثوني الى ابن ابي اوفى رضي الله عنه فسألته فقال انا كنا ننصب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله - [00:51:12](#)

وفي الحنطة والشعر والزبيب والتمر وسألت ابن ابزي فقالوا مثل ذلك. باب السلم الى من الى من ليس عنده اصل. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال حدثنا - [00:51:22](#)

محمد ابن ابي المجادل قال بعثني عبد الله بن شداد ابو بردة الى عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهما فقال سله هل كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في عهد النبي صلى الله عليه - [00:51:32](#)

يسرفون في الحنطة قال عبد الله كنا نسرف نبيط اهل الشام في الحنطة والشعير والزيت في كيد معلوم لاجي معلوم قلت الى من كان اصوم عنده قال ما كنا نسأله عن ذلك ثم بعثني - [00:51:42](#)

قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يصفون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. ولم نسألهم الهم حرف ام لا؟ قال حدثني اسحاق قال حدثنا خالد بن عبد الله عن محمد بن ابي - [00:51:52](#)

بهذا وقال فنصرفهم في الحنطة والشعير. وقال عبد الله بن المدين عن سفيان قال احدث شيباني وقال والزيت؟ قال حدثنا قال حدثنا جرير عن شيبان عن شيبان قال في الحنطة والشعير والزبيب قال حدثنا ادم قال حدثنا شفعته قال اخبرنا عمرو قال سمعت ابا البختري الطائي قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن السلام في النخل قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل - [00:52:02](#)

حتى يأكل منه وحتى يوزن. فقال الرجل ان شئ يوزن؟ قال رجل جانبه حتى يحرز وقال معاذ حدثنا شعبة عن عمله. انه سمع او انه قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما نهى النبي صلى الله - [00:52:22](#)

ذكر مثله. باب السلم في النخل. قال حدثنا ابن الوليد قال حدثنا شعبة عن عمرو عن ابي البختري انه قال ابن عمر رضي الله عنهما عن السلام في النخل وقال نهى عن بيع النخل حتى يصبح عن بيع - [00:52:32](#)

والعن بيع الورق مساء بناجز. وسألت ابن عباس رضي الله عنه عن السلم في النخل وقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم بيع النخل حتى يأكل منه او يأكل منه حتى يوزن - [00:52:42](#)

حدثنا محمد قولوا عن ابي البختري تقدم انه ليس في روايتهم من يكنى ابا البختري سوى راو واحد هو سعيد ابن فيروز الطائي نعم احسن الله اليكم قال احدا محمد بشأن قال احداثا غدا وقال احدا جمعة عن عمر يعني عمر رضي الله عنهما عن سالم في النخل وقال لها النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمن حتى يصبح ونهى عن الورق بالذهب - [00:52:52](#)

ابن عباس رضي الله عنه فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم عن النخل حتى يقول وحتى يوزن قلت وما يوزن؟ قال رجل عنده حتى



يحرز باب الكفيل في السلام. قال حدثنا - 00:53:13

قال حدثنا يعني قال حدثنا اعمش وعن ابن مسعود عن عائشة رضي الله عنها انها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما من

يهودي من حديد باب الرهن في السلام قال - 00:53:23

محمد ابن محبوب قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا احمد قال تذاكرنا عند ابراهيم مرة هنا في السلف فقال حدثني عن عائشة رضي

الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم يشرب من يهوديا طعام من اجل معلوم واقتناء منه - 00:53:33

باب السلم الى اجل معلوم. قال ابن عباس من ابو سعيد والاسود والحسن وقال ابن عمر رضي الله عنهما لا بأس بالطعام الموصول

بسعر معلوم لاجل معلوم ما لم يكن ذلك في زرع لم لم يبدوا صلاحه. قال - 00:53:43

قال وقال عبدالله ابن الوليد حدثنا سفيان وقال حدثنا ابي نوح وقال في معلوم معلوم قال حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبر عبد الله

قال اخبر سفيان عن سليمان الشيباني عن محمد ابن ابي المجادل - 00:53:53

انه قد ارسلني ابو بردة عبد الله بن شداد بن عبد الرحمن الابزي وعبدالله بن ابي اوفى فسألتها عن السلف. فقال كنا نصيب المغانم

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يأتيانا انباط من انباط الشام فنسبهم في - 00:54:13

او لم يكن لهم زرع قال ما كنا نسألهم عن ذلك باب السلم الى ان تنتج الناقة قوله باب السلم اذا ان تنتج الناقة اي تضع ما في بطنها اي

تضع ما في بطنها - 00:54:23

مم احسن الله اليكم قال حدثها موسى من يسمعنا قال اخبرنا جويرية عن ابي عبد الله رضي الله عنه انه قال كانوا يتبايعون الجزور

الى جبل الحبله فهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه فسرره - 00:54:41

هنا فعلا تلج الناقة ما في بطنها. بسم الله الرحمن الرحيم باب الشفعة ما لم يقسم. فاذا وقعت الحدود فلا شفعة. قوله

باب الشفعة اي استحقاق الشريك نصيب الاخر فيما اشترك فيه. استحقاق الشريك نصيب الاخر فيما اشترك في - 00:54:51

من دار او بستان او غيرهما. نعم احسن الله اليكم قال حدثنا مسدود قال حدثنا عنه قال حدثنا الامام عبد الرحمن عن جابر بن عبدالله

رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشبهات في كل ما لم يقسم اذا وقعت الحدود صرفت الطرق فلا -

00:55:10

باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع. وقال الحكم اذا اذن له قبل البيع فلا شفعة له. وقال الشعبي ممن بيعت شفعته وشهد لا

يغيرها فلا شفعة له. قال احدهما ابن ابراهيم قال - 00:55:24

قال اخبرني ابراهيم ان سرت عن عمله الشديد انه قال وقفت على سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه اجعل من سنن المحرمة رضي

الله عنه جاء ابو رافع رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا سعد - 00:55:37

اني بيتي ابتع مني بيتي ابتع مني بيتي في دارك فقال سعد رضي الله عنه والله ما ابتعتهما. فقال نسر والله تبتعنهما وقال سعد والله

لا على اربعة الاف منجمة او مقطعة قلم رفع قد اعطيت بها خمس مئة دينار ولولاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الجار

حق بسقب ما اعطيتك باربعة الاف - 00:55:47

انا اعطى بها خمس مئة دينار فاعطاها اياه. باب اي الجوار اقرب؟ قوله باب اي. فقدم ان هذه الترجمة من امهات التراجم عند البخاري

انه ذكرها في خمسة مواضع. نعم. احسن الله اليكم قال حدثنا حجاج قال حدثنا قال وحدثني عن ابن عبد الله قال حدثنا شباب قال

حدثنا شعث قال حدثنا ابو عمران قال سمعت ابن عبد الله - 00:56:07

عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قلت يا رسول الله ان لي جاريني فالى ايهما اهدي؟ قال الى اقربهما منك بابا. بسم الله الرحمن

الرحيم باب في الاجارة. قوله باب في - 00:56:27

تقدم ان هذه الترجمة من امهات التراجم عند البخاري وانه ذكرها في ستة وعشرين موضعا. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله

تعالى استنجار الرجل الصالح وقول الله تعالى ان خير من استأجرت القوي الامين والخازن الامين ومن لم يستعمل ومن لم يستعمل

من اراده قال حدثنا - 00:56:37

محمد ابن يوسف وقال حدثنا عن ابي بردة انه قال اخبرني جدي ابو بردة عن ابيه ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يؤدي ما امر به - [00:56:55](#)

طبيب نفسه احد المتصدقين قال حدثنا مسند قال حدثني عن قرة ابن خالد قال حدثني حميد ابن هلال قال حدثني عن ابن موسى رضي الله عنه انه قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:57:05](#)

الاشعريين فقلت ما علمت انها اقبال العمل فقال لن او قال لا نستعمل على عملنا من اراده. باب رعي الغنم على قراريط. قوله رحمه الله باب رعي الغنم على قراريط اي في موضع اسمه قراريط. في اصح قولي اهل العلم - [00:57:15](#)

الترجمة المذكورة متنازع فيها في كون القراريط ثمنا او كونها موضعا. والاصح انه موضع بمكة نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا احمد بن محمد المكي قال حدثنا عمرو بن يحيى عن جده عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعث الله نبيا نرعى الغنم فقال اصحابه وانت؟ فقال نعم كنت ارعى - [00:57:35](#)

اهل مكة باب استئجار المشركين عند الضرورة او اذا لم يوجد اهل الاسلام يعامل النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر. قال حدثنا ابراهيم موسى قال قال عائشة رضي الله عنها قالت واستأجر النبي صلى الله عليه وسلم وبكى رجل من بني شوف الترجمة هذي باب استئجار المشركين عند الضرورة او اذا لم - [00:57:58](#)

يوجد اهل الاسلام وعامل النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر. كم فيها من معاني العلاقات الدولية هذه؟ نعم احسن الله اليكم قال حدثنا ابراهيم موسى قال عائشة رضي الله عنها قالت واستأجر النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر رجل من بني ثم من بني عبد بن عدي هادي - [00:58:18](#)

الخبيث ماهر بالهداية قد غمس فدفعنا اليه راحلتيهما وعداه غار ثور. بعد ثلاث ليال براحتيهما صبيحة او فاتهما براحتيهما صبيحة ليالي ثلاث فارتحل وانطلق معهما عابر النفيرات والدليل الديني فاخذ بهم وهو الطريق الساحل - [00:58:37](#)

يستأجر اجيرا ليعمل له بعد ثلاثة ايام او بعد شهر او بعد سنة جاز وهما على شرطهما الذي اشترطاه اذا جاء الاجل. قوله باب اذا تقدم انه من امهات التراجم - [00:58:57](#)

عند المصنف وانه ذكره في مائتين وستة واربعين موضعا. نعم. احسن الله اليكم قال حدثنا احمد ابن قال حدثنا قال قال عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت تستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:59:07](#)

برحمتها صبحا ثلاث. باب الاجير في الغزو. قال حدثنا يعقوب ابن هريرة قال حدثنا اسماعيل قال اخر مجرد قال اخ يعطون اصوام على عن يعلى بن يميم رضي الله عنه انه قال مع النبي صلى الله عليه - [00:59:27](#)

من جيشنا الاسرة فكان من اوثق عمله فاندر ثنيته الى النبي صلى الله عليه وسلم فاهدرت نيته وقال افيدعو يسمعه في فيك تقدمها قال احسبه قال كما يقدم الفحل. قال رجل عض يد رجل نيته - [00:59:37](#)

رأى ابو بكر رضي الله عنه باب من استأجر اجيرا فبين له الاجر من بين العمل لقوله تعالى اني اريد ان انكحك احدي ابنتيهما الا قوله على ما نقول وكيل - [00:59:57](#)

اجر فلانا يعطيه اجرا ومنه في التعزية اجره الله. قوله باب من تقدم ان هذه ترجمة من امهات التراجم عند البخاري وانه ذكرها في ثلاثة واربعين وثلاث مئة موضع وهو يريد بها الاسم الموصول باب - [01:00:07](#)

الذي استأجر كذا وكذا. واما سوقها حرف جر باب من هذا ذكره في سبعة مواضع. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب اذا استأجر اجيرا على ان يقيم حائطا يريد ان ينقض جاز. قال حدثنا ابراهيم موسى قد اخرج اخبرهم قال اخبرني عن - [01:00:27](#)

وعمر بن دينار عن سعيد بن جبير ينزل احدهم عن صاحبه وغيره ما قال قد سمعته وحديث عن سعيد انه قال قال لابن عباس رضي الله عنهما حدثني ابي بن كعب رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقا فوجد - [01:00:49](#)

يريد ان ينقض. قال سعيد بيده هكذا ورفع يديه فاستقام. قال ومن مسحه بيده فاستقام لو شئت لاتخذت عليه اجرا. قال سعيد اجرا نأكله باب الاجارة الى نصف النهار قال حدثنا سليمان قال حدث احمد عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه

وسلم انه قال مثلکم مثل اهل کتابین کمثل رجل استأجره جراء فقال - [01:00:59](#)

الى نصف النهار على قيراط فعملت اليهود. ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط فعملت النصارى ثم قال اليهود والنصارى فقالوا اكثر عملا واقل عطاء قال هل قصدك من حقكم؟ قالوا لا. قال فذلك فضي اوتيه من اشاء. باب الاجارة الى

صلاة العصر. قال حدث اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني ما لك العبد - [01:01:20](#)

عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثلکم واليهود والنصارى

كرجل استعمل عمالا فقال من اعبدته الى نصف النهار على قيراط فعملت اليوم على قيراط قيراط ثم عملت - [01:01:40](#)

على قيراط قيراط الذين يعملون من صلاة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين فغضبت اليهود والنصارى وقالوا نحن

اكثر عملا واقل وعطاء قال اني ظلمتكم من حقكم شيئا؟ قالوا لا - [01:01:50](#)

قال فذلك فضلي اوتيه من اشاء باب اثم من منع اجر الاجير؟ قال حدثنا يوسف محمد قال حدثني يحيى ابن سليم ابن عن اسماعيل

ابن المميت عن سعيد ابن ابي سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله تعالى ثلاثة خصم

يوم القيامة رجل - [01:02:00](#)

ثم غدا ورجل باع حرا فقتل ابنه رجل استأجر دينه فاستوفى منه ولم يعطيه اجره. باب الاجارة من العصر الى الليل. قال حدثنا

محمد بن علاء قال حدثنا موسى متى عن ابي بردة عن - [01:02:14](#)

بموسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قوم يعملون له

عملا يوما الى الليل على اجر معلوم فعملوا له الى نصف النهار. فقالوا لا حاجة لنا الى - [01:02:24](#)

شردت لنا وما عملنا باطلا فقال لهم لا تفعلون واكملوا بقية عملكم وخذوا اجرکم كاملا فابوا وتركوا واستأجر اجيرين واستأجر اجيرين

بعدهم قال لهما فقال لهما اكمل بقية يومكما هذا ولكما الذي شردت له من الهجر فعملوا حتى اذا كان حين صلاة العصر. قال لك ما

عملنا باطل ولك الاجر الذي جعلت لنا فيه فقال لهم - [01:02:34](#)

بقية عملكما فانما بقي من النهار شيء يسير. فعملوا بقية يوم حتى غابت الشمس واستكملوا اجر الفريقين كليهما فذلك مثلهم ومثل ما

من هذا النور باب من استأجر اجيرا فترك اجره فعمل فيه المستأجر فزاد او من عمل في مال غيره فاستفضل. قال حدثنا قال عبد الله

ابن - [01:02:54](#)

رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انطلقت ولا تراقب من كان قبلكم حتى او المبيت الى ظالم فدخلوه

فانحدرت صخرة من الجبل. فسدت عليهم الغار فقالوا انه لا - [01:03:14](#)

الى ان تدعو الله عز وجل بصالح اعمالكم فقال ارجو منهم اللهم ان كان لي ابوان شيخان كبير اني كنت لا اغبق قبلهما اهلا ولا مالا

فالاب في الطلب شيء يوما فلم ارح عليهما حتى لما فحلبت لهما - [01:03:24](#)

فوجدتهما نائمين فوجدتهما نائمين وكرهت ان اغبق قبلهما او مالا فرددت وانقذ على يدي انتظر استيقاظهما حتى برق الفجر

واستيقظا فشربا غبوقهما اللهم ان كنت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة شيء لا نستطيع ان خروجها قال

النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:03:34](#)

المت بها سنة من السنين فجاءتني فاعطيتها عشرين ومئة دينار. على ان تخلي بيني وبين نفسيها فعلت حتى اذا قدرت عليها قالت لا

احب لك ان تغض الخاتم الا بحقه وتحررت من الوقوع عليها فانصرفت عنها - [01:03:54](#)

الناس اليه وتركت الباب الذي اعطيتها اللهم اني بعثت ذلك فافرج عنا ما نحن فيه فرجت الصخرة غير انهم لا يستطيعون الخروج

منها قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال الثالث اللهم اني استأجرت - [01:04:04](#)

فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب فثمرت اجره حتى كثرت منه الاموال فجاءني بعد حينه فقال يا عبد الله ادي الي

اجري فقلت له كل ما ترى من اجرک من الابل - [01:04:14](#)

الوقر والغنم والرقيقة وقال يا عبد الله لا تستهزئ به وقلت اني لاستهزئ بك ما اخذه كله فاستاقوا فلم يتركوا منه شيئا اللهم فان

كنت فعلت ذلك ففرج عنا ما نحن فيه. فانفجرت الصخرة فخرجوا - [01:04:24](#)

باب من اجله ثم تصدق به واجرة الحمال. قال حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد قال حدثنا به قال حدثنا عن شق عن ابن مسعود الانصاري رضي الله طبعاً انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر صدقة انطلق احد الناس وقف يحامل فيصيب المد وان بعضهما مائة الف قال ما نراه الا نفسه. قوله حدثنا الاعمش تقدم ان - [01:04:34](#)

هذا لقب لراوي واحد يذكر عندهم به. وهو سليمان ابن مهران الكاهلي. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بواجي السمسرة واعطاهم ابراهيم الحسن من اجل السمسار فاسا وقال ابن عباس ان يقول بعد ثواب وما زال على كذا وكذا فهو لك. وقال المسيرين اذا قال بعهم بكذا - [01:04:54](#)

وكل من ربح فهو لك وبينك فلا بأس به وقال النبي صلى الله عليه وسلم المسلمون عند شروطهم. قوله باب اجر تقدم ان هذه الترجمة من امهات التراجم عند البخاري - [01:05:11](#)

انه ذكرها في سبعة مواضع. نعم احسن الله اليكم قال حدثنا مسندنا قال حدثنا عبد الواحد قال ابن عباس رضي الله عنه انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من يتلقى ركننا ولا يبيع حاضن قتل ابن عباس ما قول لباد قال يكون - [01:05:21](#) موسم سارة باب هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في ارض الحر؟ قال حدث عمرو ابن حصين قال حدثنا به قال حدثنا عن مسلم عن قال حدثنا رضي الله عنه قال كنت رجلاً - [01:05:35](#)

ان يؤاجروا الرجل يعني المسلم نفسه من ايش مشرك في ارض الحرب يعني في بلاد كفار المشركين هذا مثل ما سبقك لذلك لو احدا افرد فقط البخاري العلاقات الدولية عند البخاري لعرف الناس قدر هذا عند المحدثين. نعم - [01:05:48](#)

احسن الله اليكم قال حدثنا عمر ابن حصين قال حدثنا به قال حدثنا عن مشى قال حدثنا اخبار قال كنت رجلاً قيل فعملت العاصمة فجمع لي عنده فاتيته اتقاضى فقال له والله لا اقضيك حتى تذكر بمحمد صلى الله عليه وسلم - [01:06:10](#) قلت انا والله حتى تمت ثم تبعها قال فلا. قال واني لميت ثم مبعوث؟ قلت نعم. قال فانه سيكون لي ثم مال وولد فاقضيك. فانزل الله تعالى افرأيت الذي كفر باياتنا - [01:06:20](#)

قال ابن باز رضي الله عنه مع النبي صلى الله عليه وسلم قال احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله وقال الشعبي لا يشترط المعلم الا ان يعطى قال شيئاً فليقبله قائماً حكماً ولم يسمع احداً كره اجر معدمه. واعطى الحسن جرائم عشرة الرشوة في الحكم وكانوا يعطون على الخرس. قال - [01:06:30](#)

باب ماء تقدم ان هذه الترجمة من امهات التراجم عند البخاري. وانه ذكرها في مئتين وثلاثين موضعاً نعم احسن الله اليكم قال احدثهم النعماني قال حدثنا ابو عوذة عن ابي بشعب ابن متوكل عن ابي سعيد رضي الله عنه قال انطلق نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من احياء العرب استضافوهم فابوا ان يضيفوهم - [01:06:50](#) يسعى له بكل شيء ينفعه شيئاً فقال بعضهم لو تجمع ليرات الذين نزلوا لعله وليكن عند بعضهم شيء فاتوهم فقالوا يا ايها ان سيدنا لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل عند احد منكم - [01:07:11](#)

من شيء فقال بعضهم نعم والله اني لابقى ولكن والله لقد صدمناكم انهم ضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلاً. فصالحوهم على قطيع من الغنم من طلق يتفل عليه ويقرأ الحمد لله رب العالمين فكأنما - [01:07:21](#) نشط بانعقاد تنطلق يمشي ما به قلبة قلب فافوهم جعلهم الذي صالحهم عليه فقال بعضهم يقسم فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى تأتي النبي صلى الله عليه وسلم نذكر الله الذي كان فلينظر ثم يأمرنا فقدموا على - [01:07:31](#)

صلى الله عليه وسلم ذكروا له فقال وما ادري كان رقية ثم قال قد اوصتهم اقساموا واضربوا الي معك واضربوا الي معكم سهماً فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال تحدثنا ببشر قال - [01:07:41](#)

المتوكل بهذا قوله عن ابي المتوكل هذه الكنية عندهم لراو واحد شهر بها. فهو ابو المتوكل الناجي واسمه يتقدم معنى كثيرها علي بن داوود واسمه علي ابن داوود وقوله عن ابي بشر من - [01:07:51](#)

تقدم ان هذه الكنية عندهم لجعفر بن ابي وحشية البصري واسم ابي وحشية ايات وقوله حدثنا ابو عوانة تقدم ان هذه الكنية عندهم عند الاطلاق هي لابي عوانة الي يشكر واسمه الوضاح ابن عبد الله - [01:08:15](#)

وهذا الاسناد عند البخاري رحمه الله حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن ابي المتوكل عن ابي سعيد مسلسل بالكنى كلهم مكنون نعم. وابو النعمان اسمه محمد بن فضل السدوسي - [01:08:34](#)

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ضريبة العبد وتعهد ضرائب الاماء. قال حدثنا محمد بن يوسف باب ضريبة العبد وتعاهد ضرائب الايمان. الضريبة اسم لما يجعل من المال على احد. بحق او بغير حق. اسم - [01:09:00](#)

ما يجعل من المال على احد. بحق او بغير حق فلا يصح اطلاق القول بان الضرائب محرمة. في الحديث المذكور والتبويب الذي فعله البخاري. فالمذكور هنا هو ضريبة لاجل مكاتبة سميت ضريبة لما فيها من الضرب يعني الجعل بان تجعل على احد والمجوعول هنا مكاتبة مأذون بها شرعا - [01:09:22](#)

لذلك من اثار تسلط المصطلحات لمن لم يكن متقنا العلم الشرعي انه لا يميز مأخذ هذا الاسم وانه يكون تارة حقا وانه يكون تارة باطلا. نعم احسن الله اليكم قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان واحمد مالك رضي الله عنه انه قال حجم ابو طيبة النبي صلى الله عليه وسلم فامر له بصاع او صاعين من طعام وكلام واليه فخفف عن غلته - [01:09:50](#)

باب خراج الحجام قال حدث موسى ابن اسماعيل قال حدثني قال ابن عباس رضي الله عنهما قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم واعطى الحجام اجره. قال حدث ابن عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال احترم النبي صلى الله عليه وسلم واعطى احجام اجره ولو علم الكراهية لم يعطيه. قال حدثنا ابن عيمان قال حدثنا عن عمر ابن عامر قال سمعت انسا رضي الله عنه - [01:10:18](#)

ويقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتجم ولم يكن يظلم احدا اجره. باب من كلم ولي العبد ان يخفف عنه من خراجه. قال حدثنا ادم قال حدثنا شعثا عن اسم مالك رضي الله عنه انه قال - [01:10:38](#)

ودعا النبي صلى الله عليه وسلم غلام الحجامه فحجمه وامر له في صانع صاع فيه فخفى من ضربته. باب كسب البغي والامام وكره ابراهيم واجر النائحة والمغنيات قال تعالى ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردنا تحصن لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرههن فان الله من بعد اكرهن غفور رحيم. فتياتكم اماؤكم - [01:10:48](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حديث مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الاماء. قوله عن ابي حازم هذا الاسم يأتي في - [01:11:08](#)

الكنى بالحاء المهملة. عن ابي حازم ويأتي في الاسماء بالحاء والخاء. حازم وخازم. ومن اشهرها اسمه ابي معاوية الضريب وهو محمد ابن خازم فالاسماء تأتي احيانا معجمة وحيانا مهملة واما الكنى فليس في كنى روايتهم ابوه خازم - [01:11:28](#)

وانما ابو حازم. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب عزب الفحل قال حدثنا مسددون قال حدثنا عبد الهادي الفحل عسب الفحل هو ضرابه هو انضربه يعني ان يبيع ضرابه للانات من جنسه اما من الابل او من غيرها - [01:11:56](#)

نعم احسن الله اليكم قال احدث مسددا قال احدث عن عمر رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل. وقال ابن سنان ان يخرجوه الى تمام الاجر وقد حكم الحسن الياس بن معاوية الى اجلها وقال ابن عمر رضي الله عنهما اعطى النبي صلى الله عليه وسلم خير بالشرط فكان ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر عمر - [01:12:20](#)

ولم يذكر ان ابا بكر وعمر رضي الله عنه وجد الاجارة بعدما قبض النبي صلى الله عليه وسلم. قال حديث موسى بن اسماعيل قال احد الجبيرية بن اسماعيل عبد الله رضي الله عنه قال اعطى رسول الله صلى - [01:12:41](#)

خبرا يعملها ويزرعها وله شطر ما يخرج منها ولم يمنع عمر رضي الله عنه حدث وان المزارع كانت تقرأ على شيء سماه نافع لا يحفظه. وان رافع ابن اخيه حدث ان النبي صلى الله عليه وسلم انكرها المزارع - [01:12:51](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال حتى اجلاهم عمر. بسم الله الرحمن الرحيم الحوالات باب في الحوالات وهل يرجع في الحوالة؟ وقال الحسن واقتلت اذا كان يوم حال عليه مليا جاز - [01:13:01](#)



ابن عباس رضي الله عنهما يتخارج شريكا الامام الميراث فيأخذ هذا عينا وهذا ديننا. فان توي لاحدهما لم يرجع الى صاحبه. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فليتبّع. قال باب اذا احد على من يفلس له رد. قال حدثنا محمد بن يوسف وقال حدثنا سفيان بن - [01:13:11](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ومن اتبع على مريم فليتبّع باب حال دين الميت على رجل جاز. قوله باب هذه الترجمة من امهات التراجم عند البخاري. ذكرها بهذا اللفظ باب ان في اربعة مواضع - [01:13:31](#)

وذكرها بفتح الهمزة باب ان في موضع واحد وذكرها بالتشديد مع كسر الهمزة باب ان في اثني عشر موضعا اكثرها ايات. نعم احسن الله اليكم قال احدث مكة بن ابراهيم قال احدث يزيد بن ابي عبيد عن سنة الاكوع رضي الله عنه قال كنا جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اوتي بجنازة فقالوا صلي عليها فقالوا لا - [01:13:51](#)

قال فل ترك شيئا قالوا له فصلى عليه. ثم اوتي بجنازة اخرى وقالوا يا رسول الله صلي عليها. قال فلترك شيئا قالوا ثلاثة ثلاثة دنائير ونصف وقالوا صلي عليها قال هل ترك شيئا - [01:14:20](#)

قالوا لا وغيرها. وقال ابو زياد عن محمد ابن حنبل ان عمر رضي الله عنه حتى قدم على عمر رضي الله عنه. كان عمر رضي الله عنه قد بدأوا ان يتجددوا فصدقهم وعذره بالجهالة. وقال جرير من اشعث عبد الله بن مسعود في وقال جرير اشهد ابن عبد الله ابن مسعود في المرتدين استتمهم - [01:14:30](#)

منهم فتابوا وكفى لهم عشايرهم. وقال حماد ان يتكفل بنفس فمات فلا شيء عليه. وقال الحكم يضمن. قال ابو عبد الله يقال ليتحدث جابر ابن ربيعة العبد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله - [01:15:00](#)

الله عليه وسلم انه ذكر رجل بني سأل بعض بني اسرائيل عن يوسف او الف دينار فقالت لهم الشهداء يشهدهم. فقال كفى بالله شيئا انقلبته من كبير. قال كفى بالله كفيلا. قال صدقت فدفع - [01:15:10](#)

فخرج بالبحر فقضى حاجته ثم التمس مركبا يركبها يقدم عليه للاجل الذي اجله فلم ينزل مركبا فاخذ خشبة فنقرأها فادخل فيه الف دينار. وصحيفة من هنا صاحبه ثم زجج ثم اتى بها للبحر فقال اللهم انك تعلم اني كنت تسلمت فلانا فدنا لمسائل كثيرا فقلت كفالله كفيانا فرضي فرضي بك وسألني شيئا فقلت كف بالله شهيدا. فرضي بك - [01:15:20](#)

جاهدت ان اجد مركبا ابعت اليه الذي له فلم اقدر. وان واني استودعكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه. ثم انصرف وبذلك التمس مركبا يخرج الى بلده فخرج الرجل - [01:15:40](#)

كان سوف ينظر لعدم قد جاء بماله فاذا بالخشبة التي فيها المال. فاخذها لاهله حطبا فلما نشرها وجددم له صحيفة ثم قدم الذي كان نسبه واتى بالالف دينار. فقال والله ما زلت جاهدا في طلب - [01:15:50](#)

يأتيك بمالك فما اوجدت منك ما قبل الذي اتيت فيه؟ قال هل كنت بعثت الي من شيء؟ قال اخبرك اني اجد مركبا قبل الذي جئت فيه. قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت في الخشبة فانصرف بالالف - [01:16:00](#)

في الدينار راشدا. باب قول الله تعالى والذين قولوا في هذا الحديث فاني استودعكها يعني استحفظك ياه واستيداع الله سبحانه وتعالى ما يحفظ جائز. فما عليه الناس من قولهم استودع الله اولادي او - [01:16:10](#)

واستودع الله مالي او نحو ذلك. جائز. والسنة جاءت به. وعند احمد بسند حسن من حديث ابن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال لقمان ان الله اذا استودع شيئا حفظه. ان الله اذا استودع شيئا - [01:16:30](#)

حفظه. احسن الله اليكم باب قول الله تعالى والذين عاقدت ايمانكم فاتوهم نصيهم. قال حدثنا الصوت المحمدي قال حدثنا عن ادريس عن طائفة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى صلى الله عليه - [01:16:50](#)

بينهم. فلما نزلت ولكل جعلنا مواليا نسختهم وقال والذين عاقدت ايمانكم الا النصر والرفادة والنصيحة وقد هب الميراث ويوصى له ويوصي له قال حدثنا قال حدثنا قتيبة قال حدثنا اسماعيل ابن جعفر عن حميد عن انس رضي الله عنه قال قدم علينا عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه من سعد ابن الربيع - [01:17:10](#)

قال حدثنا محمد بن الصباحي قال حدثنا اسماعيل بن زكريا قال حدثنا عاصم قال قلت انس رضي الله عنه ابغك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احب في الاسلام فقال قد حلف النبي صلى الله عليه وسلم - [01:17:29](#)

باب من تكفل عن ميت ديناً فليس له ان يرجع به. قال الحسن رحمه الله تعالى قال حدثنا ابو عاصم عن يزيد عن ابن ابي عبيد عن سلمة ابن كوع رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - [01:17:39](#)

لما اوتي بجنزة ليصلي عليها فقال هل عليه من دين؟ قالوا لا فصلى عليه ثم اوتي بجنزة عليه دينه يا رسول الله فصلى عليه قال حدثنا عن ابن عبد الله قال حدثنا سفيان وقال حدثنا عمرو انه سمع محمد بن علي بن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو قد جاء مال البحرين قد اعطيتك هكذا وهكذا فلم الجمال - [01:17:49](#)

البحرين حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء ماء البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم عدة ولدين فليأتي فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا فحث ريحيتها فعددت - [01:18:09](#) فاذا هي خمسمئة وقال خذ مثليها. باب جوار ابي بكر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعقده. قال قال رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ابو صالح حدثنا عبد الله عن يونس عن زري قال اخبرني عروة ابن زبير عائشة رضي الله عنها قالت -

[01:18:21](#)

الدين ولم يمض علينا يوم آياتنا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرف النار بكرة وعشية. فلما ابتلي المسلمون خرج ابو بكر رضي الله عنه هاجرا قبل الحجة حتى اذا بلغ الغمام لقيه ابن الدغلة - [01:18:41](#)

وسيد قارة فقال ان تريد ابا بكر فقال ابو بكر اخرجني قومي فانا اريد ان اسبح في الارض فاعبد ربي. قال ابن دغنة ان مثلك لا لا يخرج ولا يخرج فانك تكسب المعدوم وتصل رحمه - [01:18:51](#)

ثم تحمل الكل وتقضي الضيف وتعين على نوائب الحق وانك جار فارجع فاعبد ربك ببلادك فارتحل فرجع مع ابي بكر رضي الله عنه فقام في اسواق وجهه فقال لهم ان ابا بكر لا يخرج - [01:19:01](#)

مثله ولا يخرج اخرجون رجلا يكسب الوعد ويصل الرحم ويحمل كذا ويقضي الضيف ويمعن على نوائب الحق فانفذت قريش جوار ابن الدغنة وامنوا بابي بكر وامنوا ابا بكر وقال فليعبد ربه في داره فيصلي وليقرأ ما شاء ولا يؤذن بذلك ولا يستعلم به فانا قد خسر ان يفتن ابنائنا ونسائنا. قال ذلك ابو بكر وترك ابو بكر يعبد ربه في - [01:19:11](#)

ولا يستعمل الصلاة والقيراط في غير ذلك ثم دار لابي بكر ما ابتلى منزلاً بفناء داره. وبرز فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فيتقصف المشركين وابناؤهم يعجبون وينظرون اليه وكان ابو بكر رضي الله عنه رجل بكى لا يملك دمه حين يقرأ القرآن فافزع ذلك اشراف قريش من المشركين فارسلوا الى المدغنة. فقدم عليهم فقالوا له انا كنا اجرنا ابا بكر ليعبدوا ربه في داره وانه جاء - [01:19:31](#) ذلك وابتلى بفناء داره عن الصلاة والقراءة ان يفتن ابناءنا ونساءنا فان احب ان يقتصر على ان يعبد ربه في داره فعل وان ابى الا ان يعلن ذلك ويسأله ان يرد اليك ذمتك - [01:19:51](#)

انا كرهنا ان نغفرك ولسنا مقرئين لابي بكر ان استعدادا قالت عائشة رضي الله عنها فاتي ابن الدغنة ابا بكر فقال قد علمت الذي عقدت لك عليه فاما ان تقتصر على ذلك واما ان ترد لي ذمتي فاني لا احب ان تسمع - [01:20:01](#)

في رجل عقدت له قال ابو بكر رضي الله عنه اني ارد اليك جوارك وارضى بجوار الله ورسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ولدت دار هجرة - [01:20:11](#)

رأيت سبقة ذات نقل بين اللابتين ومن حرتان فهاجر من هاجر قبة المدينة. حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع الى المدينة بعض من كان هاجر الى ارض الحبشة فتجهز ابو بكر رضي الله عنه مهاجرا فقال - [01:20:21](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم على دسرك فاني ارجو ان يؤذن لي. قال ابو بكر رضي الله عنه هل ترجو ذلك بابي انت؟ قال نعم فحبسه يبكي نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصحبه وعلى فراحتين كانتا عنده ورق السمر اربعة اشهر - [01:20:31](#) باب الدين قال حدثنا احمد قال حدثني عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى

عليه الدين فيسأل هل ترك يديه - 01:20:44

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الوكالة وكالة الشريك الشريكة في القسمة وغيرها وقد اشرك النبي صلى الله عليه وسلم عليا في هديه ثم ابراه بقسمتها قال حدثنا قبيصة قال عن علي رضي الله عنه قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صدق بجلال البودن التي نحرت وبجلودها. قال حدث عمر بن خالد قال عن عقبة ابن عمر - 01:20:54

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه غدما يقسمه على صحابته فبقي عتود فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم وقال ضحي انت. قوله عن ابي الخير تقدم ان هذه الكنية لراو واحد - 01:21:24

بها وهو مرفد ابن عبدالله اليزني. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب اذا وكل المسلم حربيا في دار الحرب وفي دار الاسلام جاز. قال حدثنا عن جدي - 01:21:34

احفظه في صاغيته بالمدينة فلما دخلت الرحمن قال لا اعرف الرحمن الكاتب باسمك الذي ان كان بالجالية فكتبته عبد عمرو فلما كان في يوم بدء خرجت الى جبل ليحرزه حين نام الناس وابصره - 01:21:54

الى ان فخرج حتى وقف على مجلس من الانصار فقال وميت ابن خلف. لا نجوت ان نجاه مي فخرج معه فريق من انصاره اتى الينا فلما خشيت ان يلحقونا خلفت لهم انه لاشغلهم فقتلوه ثم - 01:22:04

وحتى يتبعونه وكان رجلا ثقيلا فلما ادركنا قلت له ابرق فبرك. فالقيت عليه نفسي امنعه فتقلبه بالسيوف من تحتي حتى يقتله واصاب احدهم بسيفه وكان عمر بن عوف يرينا ذلك الاثر في - 01:22:14

قدمي باب مكاتب الصرف في الميزان وقد وكل عمر وابن عمر رضي الله عنهما في الصرف قال حدثنا عبد الله ابن يوسف بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن سيريف عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة رضي الله عنه - 01:22:24

رسول الله صلى الله عليه وسلم رجوعا خيرا فجاءه ثم ابتع بالدرهم جنيبا وقال في الميزان مثل باب اذا اوصى الراعي والوكيل شاة تموت او شيئا يفسد ذبح واصبح ما يخاف عليه الفساد. قال حدثني اسحاق ابراهيم انه سمع المعتمر قال - 01:22:34

غنم ترعى بسرعة فابصرت جارية الى مشاة من غنمنا موتا فكسرت حجرا فدفعتها به فقال لهم لا تأكلوا حتى اسأل النبي صلى الله عليه وسلم او قال ارسلوا النبي صلى الله عليه وسلم ليسأله وان - 01:22:56

سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذاك او قال ارسل فامر به باكلها قال اعبد الله فيعجبني انها امة وانها ذبحت تباع عبدة عن عبيد الله باب وكانت الشاهد والغائب جائزة وان كتب - 01:23:06

عبدالله بن عمرو الى قارمانه وهو غائب عنه ويزكي عن اهله الصغير والكبير. قوله باب وكالة. هذه الترجمة من امهات التراجم عند البخاري ذكرها منكرا باب وكالة في اربعة مواضع. وذكرها معرفة باب الوكالة في خمسة مواضع. نعم - 01:23:16

احسن الله اليكم قال حدثنا ابن عمي قال حدثنا سفيان عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم سفن الابل فجاء ويتقاضى فقال عطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا له الا سنا فوقعه قال - 01:23:36

قال وفيتني اوفى الله بك وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان خياركم احسنكم قضاء. قوله حدثنا ابو نعيم تقدم ان هذا الاسم نعيم يأتي عندهم مصغرا بضم النون وليس في رواهم لا في الاسماء ولا في الكنى نعيم بفتحها. وابو نعيم عند الاطلاق هو الفضل ابن

دكينة الكوفي. احسن الله اليكم قال رحمه الله - 01:23:46

كان باب من الوكالات في قضاء الديون قال حدثنا سعيد بن حرب قال سمعت عن ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه رجلا النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه فاغلظ فهم به اصحابه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:24:06

ان صاحب الحق مقالة ثم قال اعطوه سلمة قالوا يا رسول الله امثل من سنه؟ فقال اعطوه فان من خيركم احسنكم قضاء. قوله حدثنا الشعبة فقدم انه ليس في رواية - 01:24:16

البخاري من اسمه شعبة سوى شعبة ابن الحجاج العتب في مولاهم. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى قول النبي صلى الله عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم نصيبي لكم. قال حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال - 01:24:26

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاء وفد هوازن قام حين جاء وفد هوازن المسلمين فسألوه ان اموالهم وزرهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الحديث الي اصدقته فاختراروا احدى الطائفتين اما سببهم المال وقد كنت استأنأ وقد كنت استأنيت بهم وقد كان رسول الله صلى الله عليه - [01:24:43](#)

انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قبر من الطائف لم تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راض اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فان اختاروا سبعا اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين اثني على الله ما هو اهله ثم قال - [01:25:03](#) فان اخوانكم هؤلاء قد جاءونا تائبين واني قد رأيت ان ارد عليهم سببهم فنحب منكم ان يطير ذلك فليفعلوا من احب منك فليكن على حظه حتى نعطيهم اياه من اول ما يفيء الله عز وجل علينا فليفعل - [01:25:13](#) فقال الناس قد طيبنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم لهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننادي من اذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفعوا يدينا عرفاؤكم امركم. فرجع الناس - [01:25:23](#) ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروا انهم قد طيبوا واذنوا. باب اذا وكل رجل ان يعطي شيئا ولم يبين كم يعطي فاعطى على ما يتعرفه الناس؟ قال حدث - [01:25:33](#)

ابراهيم قال كلهم رجل واحد منهم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه قال كتب عن النبي صلى الله عليه وسلم من سفر ما كتب على جبل تفاد انما هو في اخر القوم فمر به النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذا؟ قلت جابر بن عبد الله قال ما لك؟ قلت اني على جبل ففار قال امعت قضيب؟ قلت نعم قال اعطني فاعطيته فضربه - [01:25:43](#) فضربه في زجره فكان من ذلك المكان من اول القوم قال بعني فقلت بل هو لك يا رسول الله. قال بعني قد اخذت باربعة دنائير ولك ظهر المدينة بل مدن المدينة اخذت وارتحلوا قال اين تريد - [01:26:03](#)

قلت تزوجت امرأة قد خنى منها قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك؟ قلت ان ابي توفي وترقب الاعتبارات وانا امك حمرة قد جربت خلا منها. قال فذلك ولما قال فذلك فلما قدموا المدينة قال يا بلال اقضه وزده فاعطاه اربع الدنانير وزاله قيراطا قال جابر لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن القيراط يفارق جراب جابر بن عبد الله رضي الله عنهما - [01:26:13](#) ما كانت امرأة باب وكالة امرأة الامامة في النكاح؟ هنا في الحديث السابق قال عن عطاء ابن ابي رباح وغيره يزيد بعضهم على بعض ولم يبلغه كلهم. رجل واحد منهم. يعني ان هذا الحديث لم يأتي به على تمامه واحد من الرواة عن جابر وانما - [01:26:33](#) ما هذا لفظ من مجموع الرواة؟ وهؤلاء الرواة الراويين عن جابر هم من من عندكم عطاء وغيره من غيره يسمى عند المحدثين ذا مبهم يسمى مبهم المبهمة عندهم يعتبر ثقة ولا ضعيف - [01:26:52](#)

ها ضعيف للجهل به لانه لا يدري لانه لا يدري لكن طريقة البخاري رحمه الله وحذاق اهل الحديث انهم اذا كانوا جماعة دل ذلك على قوة حديثهم فيكون مما يقبل لانه قال عن عطاء ابن ابي رباح وغيره يزيد بعضهم على بعض. يعني ان هذا الغير جماعة - [01:27:18](#) حديث الجماعة وان كانوا مبهمين يقبل هذه الطريقة البخاري ومنها هذا الموضع ومنها يأتي معنا في حديث عروة البارقي الخيل معقود في نواصيها الخير وذكر قبلها قصة عن اهل الحي على وجه الابهام ومع ذلك خرجه البخاري - [01:27:44](#) فهم جماعة يشد بعضهم بعضا فيقوى الحديث باجتماعهم. ونص على هذا المعنى انهم اذا كانوا جماعة يروي بعضهم بعضا العراقي رحمه الله تعالى. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ماذا وقع في الصحيحين في البخاري وفي مسلم. نعم - [01:28:04](#) احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى ذلك مما ينبغي ان يعرفه طالب العلم ولا سيما المشتغلون بالحديث ان ما يسمى علم مصطلح الحديث واصول وقواعد اغلبية المقصود من وضعها تسهيل فهم هذا الفن. واما تصرف اربابه هم يتصرفون فيه اشياء لا يصل الى اتقان - [01:28:26](#)

الا من وسخت قدمه في معرفة الحديث. فمثلا المحدثون يذكرون الحديث المنقطع في جملة في الحديث والضعيف ومع ذلك فالحديث المنقطع مما احتج به البخاري ومسلم في الصحيحين. لكن وجه احتجاجهم ان من الانقطاع انقطاع مجبور معلوم حقيقته. فهذا يقبل ولا يرد - [01:28:50](#)

ان يعلم ان هذا الراوي ما سمع لكن عرف ممن اخذه. مثل ما تتابع البخاري واحمد بن حنبل وغيرهما على قبول رواية علي ابن ابي

طلحة عن ابن عباس مع ان - [01:29:20](#)

لم يسمع من ابن عباس لكنه اخذ تفسير ابن عباس عن ثقات اصحابه كمجاهد ابن جبر وغيره. فهذا مثل يقبل ومثل ما تتابع المحدثون وصرح به يعقوب بن شعبة والنسائي على قبول رواية ابي عبيدة ابن عبد - [01:29:37](#)

ابن مسعود عن ابيه وقبلهم او معهم كذلك هو قبلهم الترمذي في مواضع من جامعه يخرج حديث عبيدة عن ابيه ويقول حديث حسن صحيح فمع كونه منقطعا الا انهم قبلوه. وفي هذا المسلك تخطي طائفتان. الطائفة الاولى من تقرر في علم مصطلح الحديث ان المنقطع منه ضعيف - [01:29:57](#)

ومنه صحيح وهذا غلط فالقاعدة الكلية انه ضعيف. والطائفة الثانية من اذا وقعت على مثل هذا لم لن تقبل تصحيح القائمة عملا بما تقرر في مصطلح الحديث. والجدادة السوية في العلم كله تقرير القواعد - [01:30:25](#) وملاحظة انواع التصرفات تقرير القواعد وملاحظة انواع التصرفات يعني ان تفهم القاعدة فهما صحيحا ثم يلاحظ تصرف اهل العلم رحمهم الله تعالى فيها سواء كان في علم التفسير او علم الحديث او علم الفقه او علم الاعتقاد او علم المصطلح او علم اصول الفقه او علم النحو - [01:30:45](#)

والذي لا يتقن هذا تضطرب عليه العلوم. فيظن ان اهل هذا الفن مضطربون او انه توجد عند هؤلاء طريقة وعند هؤلاء طريقة وكل ذلك غلط وانما هو لعدم احسان الملاءمة بين ضبط القواعد ومعرفة - [01:31:08](#)

الايمان بين ضبط القواعد ومعرفة تصرفات القائمة. وهذا اصل في العلم كله. لا يختص بالحديث بل اذا طردته وجدت حتى في العلوم اللغوية كالنحو وجدت في العلوم العقلية كالمنطق والفلسفة لكن من يتقن - [01:31:28](#)

هذا الفهم ولا سيما المتأخرين قليل. ونشأ منه تلك المقولات المضطربة. تجد من بعض الناس من كمدة يصحح احاديث ثم يفهم تصرف القائمة في اشياء منها ثم يتوهم ان طريقة هؤلاء القائمة غير الطريقة - [01:31:48](#)

المقررة في مصطلح الحديث وهذا غلط فما مصطلح الحديث الا علم القائمة؟ ولكن المصطلح لتقرير القواعد وتلك تصرفات المتقنين الذين يضبطون فهم هذه المآخذ. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله تعالى باب وكالة امرأة الامام في النكاح. قال - [01:32:08](#)

عبد الله بن يوسف قال اخر رمضان عن ابي حزم عن سالم السعدي رضي الله عنه انه قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت يا رسول الله اني قد وهبت لك من نفسي وقال رجل زوجني هذا قال قد زوجناكها بما - [01:32:28](#)

كما القرآن باب اذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا فجازاه الموكل فهو جائز ويقرضه الى اجل مسمى جاز. وقال عثمان بن هيثم ابو عمر قد حدث عفوا عن محمد بن زيد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال - [01:32:38](#)

صلى الله عليه وسلم يحفظ زكاة رمضان فاتاني وجعل يعفو من الطعام قلت والله لا ارفع عنك الا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني محتاجته قال فقضيت عنه فاصبحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا - [01:32:50](#)

ما فعل سين كالباحرة؟ قال قلت يا رسول الله شكى حاجة جلييلة وعيالا فاقمته فقضيت سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود فعرفت انه سيعود الى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيعود - [01:33:00](#)

فرصدته جائحة من الطعام فقدته فقلت ارفع عنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعني فاني محتاج فرحمته فخليت سبيله فاصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة - [01:33:10](#)

قلت يا رسول الله قال اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته ثالثا وجاء يحث من الطعام. فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اخر ثلاث مرات انك تزعم لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله عز وجل بها قلت ما هو - [01:33:20](#)

قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ اية الكرسي الله لا اله الا هو الحي القيوم حتى تختتم الاية فانك لن يزال عليك من الله حافظه ولا يقربنك الشيطان حتى تصبح فقدت سبيله فاصبحت فقال لي - [01:33:37](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم الباحرة. قلت يا رسول الله ازعم انهم علموا قيمة ينفعني الله عز وجل بها سبيله. قال ما هي؟ قلت



قال لي اذا اويت الى فراشك فاقرأ اية الكرسي من اولها حتى تختتم - [01:33:47](#)

الله لا اله الا هو الحي القيوم وقال الذي نزل عليك من الله حافظ ولا يقربك الشيطان حتى تصبح. وكانوا احرص شيئا على الخير

فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انه قد صدقك وما هو كذوب تعلم - [01:33:57](#)

تخاطب منذ ثلاث ليال يا ابا هريرة؟ قال لا قال ذاك شيطان. باب اذا باع هذا الحديث. قال وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة في رمضان فاتاني ات فجعل يحثو ثم في اخر الحديث انه شيطان. وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة ان الشياطين

تصنف في - [01:34:07](#)

رمضان كيف هذا الحديث المرض اذا الصحيح ان الشياطين كلها المردة وغيرها. ها ليش؟ كيف الزكاة بعد رمضان؟ ايه. الجواب انه لا

يلزم وان يكون هذا الحديث واقعا في رمضان. اذ الذي جاءت به السنة ان زكاة الفطر تقدم قبل العيد بيوم او يومين - [01:34:28](#)

وهذا قيام على حفظها بعد جمعها. فالاصل كونه واقع كونه واقعا بعد رمضان. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب اذا باع الوكل شيئا فاسدا فبيعه مردود. قال حدثني اسحاق قال حدثني عن ابن صالح قال حدثني معاوية ابن موسى عن يحيى قال سمعت

عقبة ابن عبد الغافل - [01:34:50](#)

رضي الله عنه قال جاء بلال النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهم صلى الله عليه وسلم من اين هذا؟ قال بلال كان عندها تمر رديء

فبعت منه صاع لنطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي - [01:35:10](#)

صلى الله عليه وسلم عند ذلك اذا اردت ان تشتري فبع التمر ببيع اخر ثم اشتريه. قوله في هذا الحديث سمعت عقبة ابن عبد غافل

هذا الاسم عبد الغافل لم يقع في رواية الكتب الستة الا في اسم ابي هذا الراوي. عقبة ابن عبد الغافر المدني فليس في رواية -

[01:35:20](#)

اسمه عبد الغافر وانما وقع في اسم ابي عقبة وهذا من التعديلات القليلة الواقعة في اسماء السلف رحمهم الله ومن اللطائف انه لم يقع

في عرف السلف تعبيد النساء بقولهم عبدة الله وعبدة الرحمن لماذا - [01:35:40](#)

ليش هذا مهجور والجواب انها لا تسمى عبدة وانما تسمى امة. ولهذا وجد فيهم اسماء معزولة والى اسماء الله سبحانه وتعالى باسم

امهم امة الرحيم وغيرها من الاسماء. للحديث الوارد في ذلك - [01:36:03](#)

اللهم اني عبدك وابن عبدك وابن امتك وغيرها من الاحاديث التي فيها ذكر الامة. فالتعبيد لله في النساء لا باسم عبده فالتعبيد للنساء

في الاسماء لا يكون باسم عبده وانما يكون باسم امة فتسمى امة - [01:36:25](#)

رحيم او امة الرحمن او امة الواحد او امة الكريم. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بعض الوكالة في الوقف ونفقته وان

يطعم صديقا له وياكل بالمعروف قال قال في صدقة عمر رضي الله عنه ولي جناح ان يأكل ويؤكل صديقا غير متأثر مالا فكان ابن

عمر رضي الله عنهما هو الي صديقة عمر رضي الله عنه يهدي للناس من اهل - [01:36:45](#)

كان ينزل عليهم باب الوكالة في الحدود. قال احدهم الوليد قال عن زيد ابن خالد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله

عليه وسلم انه قال قال اخبرني - [01:37:05](#)

قال اذ كنت انا في من ضربه فضربناه بالنعال والجري. باب الوكالة في البن وتعاهدها. قال حدثنا اسماعيل ابن عبد الله قال حدثني

مالك وعبد الله بن ابي بكر بن حزم على مرات بنت عبد الرحمن اخبرتها قالت - [01:37:25](#)

عائشة رضي الله عنها انا فتاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديها ثم قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه ثم بعث بها مع

ابيه فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احله الله عز وجل له حتى نحر الهدى. باب اذا قال الرجل ممكن ان يضعه

حيث اراك الله عز وجل وقال وكيل وقد سمعت ما قلت. قال حدثني قال قرأت عملك - [01:37:35](#)

اسحاق ابن عبد الله انه سعد ابن مالك رضي الله عنه يقول احب امواله اليه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها يشرب ماء

فيها طيب فلما صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله تعالى يقول في كتاب حتى تنفقوا ما تحبون من احب امواله اليه -

[01:37:53](#)

الله يرجو برها وذخرها عندما يوضعها يا رسول الله حيث شئت وقال بخذل ذلك ما نو رائح ذلك من الرائح فقد سمعت ما قلت فيها وارى ان تجعل في اقربها قال افعل يا رسول الله وبني عمه - [01:38:13](#)

جاء مع اسماعيل ابن مالك وقال الرفع عن مالك الرابع باب وكالة الامين في الخزانة ونحوها. قال حدثنا محمد ابن علاء قال حدثنا اسامة عن بريدة بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي - [01:38:23](#)

انه قال الخازن الامين الذي ينفق وربما قال الذي يعطي ما امر به كاملا موفرا طيب نفسه الى الذي امر به احد المتصدقين بسم الله الرحمن الرحيم بعض ما جاء في الحرث والمزارعة باب فضل الزرع والغرس اذا وكل منه وقوله تعالى افرأيتم ما تحرثون امنتم تزرعونه ام نحن الزارعون لو نشاء لجعلناهم حطاما - [01:38:33](#)

قوله باب فضل تقدم انها من امهات التراجم عند البخاري وانه ذكرها في ستة وسبعين موضعا. مهم. احسن الله اليكم قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو عومانة قال وحدثني عبد الرحمن المبارك قال حدثني عن قتلة انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم غرسا يزرع زرعا فيأكل منه طير او انسان وبينه لكانه به صدقة قال انا مسلم - [01:38:51](#)

حدثنا بنو قال حدثنا اقتلت قال حدثنا انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بآيات الزرع ومجاورة الحد الذي امر به. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا - [01:39:11](#)

عبد الله بن سالم الحمصي قال حدثنا محمد بن زياد الهاني وعن ابي امامة الباني رضي الله عنه انه قال شيئا من الة الحرث فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل - [01:39:21](#)

باب اقتناء كلب الحرف قال حدثنا معاذ بن الفضل قال حدثني عن يحيى ابن ابي كثير من ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله - [01:39:31](#)

كالبحرث او ماشية قال رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كالبصيد انه ماشية قال حدثنا عبد الله بن يوسف وقد اخبر مالك عن العزيز صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتناع كلبا لا يغني - [01:39:41](#)

عنه زرعا ولا ضرعا نقص كل يوم من عمه قيراط قلت انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال اي ربي هذا المسجد؟ باب استعمال البقر للحراثة؟ قال حدثنا - [01:40:02](#)

احمد ابن مجانين قال احدثنا غدا قال حدثنا شفعة عن سعد انه قال سمعت ابا سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينما رجل راكب على بقرة التفتت اليه فقالت لم اخلق لهذا خلقت للحراثة - [01:40:12](#)

قال امنتم به انا وابو بكر وعمر واخذ الذئب شاة فسمع الراعي فقال الذئب من لها يوم السبع يوم لا راعي لا راعي لها غيري قال امنتم به انا وابو بكر وعمر - [01:40:22](#)

قال ابو سلمة وما هما يومئذ في القوم؟ باب اذا قالت فيني مؤونة او قال باب اذا قال اكفني مؤونة النخل او غيره وتشركني في الثمر؟ قال حدثنا حكيمنا عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قالت الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسام بيني وبين اخواني النخلة قال ذا فقالوا تكفون المؤونة ونشرككم - [01:40:32](#)

في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا باب قطع الشجر والنخل وقال انس رضي الله عنه امر النبي صلى الله عليه وسلم بالنخل فقطع. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال رضي الله عنه - [01:40:52](#)

مع النبي صلى الله عليه وسلم انه قطع وهي البويرة ولا يقول حسان وهان على صراط بني لؤي حريق بالبويرة مستطير باب قال حدثنا محمد وقال اخونا عبد الله قال اخونا عن خديجة رضي الله عنه قال كنا اكراه المدينة مزدرا كنا نكره الارض بالناحية منها مسمى لسيد الارض قال - [01:41:02](#)

فما يصيب ذلك؟ قال فمما يصاب ذلك وتسلم الارض ومما يصاب الارض ويسلم ذلك فنهينا واما الذهب المرق فلم يكن يومئذ قوله باب حدثنا تقدم انها من امهات التراجم عند البخاري وانه ذكرها في اربعة واربعين موضعا ووقع في ثمانية مواضع باب حدثني -

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب المزارعة بالشرطة والربع بن مالك وعبدالله بن مسعود وعمر بن عبد العزيز علي ان جاء على ان جاء عمر ابن بدر لا بأس ان - 01:41:42

احدى لاحدهما فينفقان جميعا ان يعطي الثوب الثلث او الربع او نحو نحوه يقال معمرة لا بأس ان تكون المشية على الثلث والربع لاجل مسمى. قال حدثني قال حدثنا انس ابن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما اخبرهم عن النبي -

صلى الله عليه وسلم انه عامل اهل خيبر بشطر ما يقول ثمانون ووسق تمر وعشرون وسق شعير. فقسم عمر رضي الله عنه خيبر فخير ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع لهن من الماء والارض او يمضي لهن فممنهن من اختار الارض وممنهن من اختار الرزق او كانت عائشة رضي الله عنها اختارت الارض - 01:42:23

باب اذا لم يشترط السنيما في المزارعة قال حدثنا مسددا قال حدثني احمد سعيد بن عبيد الله قال حدثنا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال عمل النبي صلى الله عليه وسلم خير في الشرق ما يخرج منها من ثمن او زرع باب قال حدث - 01:42:41  
عن ابن عبد الله قال قال احد الناس بانه قال قال قلت لطاووس لو تركت المخابرات بانهم يزعمون النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه قال اي عمرو اني اعطيهم اغنيهم وان اعلمهم اخبرني عن ابن عباس - 01:42:51

طبعاً والنبي صلى الله عليه وسلم نبينا عنه ولكن قال ان يمنع احدكم اخاه خير له من ان يأخذ عليه خرجا معلوما. باب المزارعة مع اليهود. قال حدثنا ابن مقاتل قال اخونا - 01:43:01

عن نافع بن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى خيبر اليهود على ان يعملوها ويزرعوها ويمشطوا ما خرج منها باب ما يكره من الشروط في المزارعة قال حدثنا صدقت - 01:43:11  
رجل من فضله قد اخبر ابن معاوية عن يحيى انه سمع حضرة الزرقى عن رافع رضي الله عنه انه قال كنا اكثر اهل المدينة حقلا وكان احدنا يخلي ارضه فيقول هذه القطعة لواذي لك. فربما اخرجت به ولم - 01:43:21  
فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم باب ينازع ما لقوه من غير اذنهم وكان في ذلك صلاح لهم. قال حدثنا قال حدثنا في عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - 01:43:31

مقربين المثلث والنبي يمشون اخذهم المطر فاوا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من جبل فانطبقت عليهم. فقال بعضهم لبعضهم انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله ادعو الله عز وجل بها لعله يفرجها عنكم. قال احدهم اللهم انه كان لي والدان شيخان كبيران ولي صفة صغار كنت ارعى عليهم. فاذا رحل عليهم حلبته فبدأت بوالدي اسقيهما. اسقيهما - 01:43:41  
قبل بني يوم اني استأخرت ذات يوم فرملة حتى امسيت وجدت ما ناما فحلبت كما كنت احلب فقمت عند رؤوسهما اكره ان اوقظهما واكره ان اسقي الصبية والصفة عند حتى طلع الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة فرجة نرى من السماء. ففرج الله عز وجل ففرج الله عز وجل فرع السماء وقال الاخر اللهم - 01:44:01

انها كانت لي بنت عم احببتها في اشد ما يحب الرجال النساء. فطلبت منها فابت حتى اتجه من الدينار فبغيت حتى جمعتها فلما وقعت بين رجلها قالت يا عبد الله اتقي الله ولا تفتح الخاتم الا - 01:44:21  
فقمت فان كنت تعلم اني فعلت ابتغاء وجهك فرج عنا فرجة فرج الله ففرجا. وقال الثالث اللهم اني استأجرت اجيرا. فلما قضى عمله قال اعطني حقي فاعرضت عليه فرغب عنه فلمزا ازعه حتى جمعت منه بقرة وراعيها فجاءني فقال تقي الله فقلت اذهب الى ذلك البقر ورعاتها. فخذ فقال انطقنا ولا تستهزئ بهم فقلت انا فخذ فاخذه فكت - 01:44:31

اعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله عز وجل قال ابو عبد الله قال من عقود عن نافع فسعيت باب انقاص اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وارض الخراج ومزارعته ومعاملته. وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر تصدق باصله لا يباع ولكن ينفق ثمره فتصدق به. قال حديثا صدقته قال اخ - 01:44:51

الرحمن اعمالك عن زد الناس عن نبيه قال قال عمر رضي الله عنه لولا اخر المسلمين وفتحت قرية الا قسمتها بلانية كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر. باب من احيا ارضا مواتا وراء ذلك علي رضي الله عنه - [01:45:06](#)

قاضي الخراب بالكهف موات وقال عمر رضي الله عنه من احيا ارض ميتة فهي له ويروى عن عمر ابن عوف رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال في غير حق المسلم وليس لعرق ظالم فيه حق ويروى فيه عنجب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:45:16](#)

محمد بن عبد الرحمن عروة عن عائشة رضي الله عنها النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اعمى افضل ليست لاحد فهو حق. قال عروة قضى قضى به عمر رضي الله عنه في خلافته. باب قال حدثنا - [01:45:32](#)

مسلم ابن عبد الله ابن عمر عن النبي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اري وهو في الخليفة في بطن الوادي فقيل وانك بطحاء مباركا فقال موسى وقد كان عبد الله - [01:45:42](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اسوء الناس الذي بطن الوادي بينه وبين الطريق وسط من ذلك. قال حدثنا اسحاق وابراهيم قال اخرجوا عن ابن اسحاق قال حدثني يحيى عن كبش ابن باز عن عمر رضي الله عنه - [01:45:52](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليلتان ات من ربه بالعقيقة انصرف في هذا الواجب المبارك يقول عمرة في حجة. بعضهم اذا قال رب الارض يقر كما اقرك الله عز وجل - [01:46:02](#)

اراضيها قال حدثنا احمد المقدم قال حدث ابن سليمان قال حدث موسى قال اخو النفع ابن عمر رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد الرزاق قال حدثني موسى ابن عقبة عن نافع ابن عمر رضي الله عنه ان عمر بن الخطاب - [01:46:12](#)

رضي الله عنهما اجد اليهود والنصارى من ارض الحجاز. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد اخراج اليهود منها وكانت الارض حين ظهر عنيان الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ورد اخراج اليهود من - [01:46:22](#)

اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم مقرهم بها ان يكفوا عملها وله نصف الثمر. فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم بها على ذلك ما شئنا فقرروا بها حتى جاءهم عمر رضي الله عنهما او ريحا - [01:46:32](#)

باب ما كان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم بعضا في الزراعة والثمرة. قال حدثنا محمد مقاتل قال اخ عبدالله قال ابن خديج قال سمعت رافعا من خديج رافع - [01:46:42](#)

عن عمي عن عمه ظهير ابن رافعين قال ظهير لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان بنا رافقا. قلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحق؟ قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ما تصنعون بما - [01:46:52](#)

وعلى الاوسق من التمر والشعير قال لا تفعلوا ازرعوها او قال او ازرعوها او امسكوها قال رافعا قلت سمعا وطاعة. قوله عن ابي النجاشي هذه الكنية عندهم لراو واحد اسمه عطاء بن صهيب عطاء ابن صهيب الانصاري مولاهم - [01:47:02](#)

يذكر بكنيته. نعم احسن الله اليكم قال احدث عباد الله موسى قال اخبروني عن جابر رضي الله عنه انه قال كانوا يزرعون في الثلث والرابع من نصفه قال النبي صلى الله عليه وسلم فليمسك ارضه وقال ربيع - [01:47:22](#)

نافع ابن توبة قد حدث معاوية رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب فليزرعه ليمنحها اخاه فان ابي فليمسك ارضه. قال حدثنا قبيلة قال حدثنا سفيان بن عمر قال ذكرت لطاؤوس فقال - [01:47:34](#)

يزرع قول ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه وقال لكن قال ان يمنح احدكم اخاه خير له ان يأخذ شيئا معلوما. قال حدث قال حدث احمد ابن عمر رضي الله عنه - [01:47:44](#)

المزارع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن مزارع ابن عمر رضي الله عنه رضي الله عنه فذهبت معه فسأله - [01:47:54](#)

فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنك المزارع فقال ابن عمر رضي الله عنهما وقد علمت انا كنا نكرم زارعنا على هدي رسول الله

صلى الله عليه وسلم مع الاربعاء وبشيء من التبن - [01:48:04](#)

قال حدثني قال حدثني قال اخبرني سالم بن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال كنت اعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امضى تقرأ ثم خشى عبد الله ان يكوى النبي صلى الله عليه وسلم قال نحن في ذلك شيء لم يكن يعلمه - [01:48:15](#)

فترك كرار الارض. باب كرار الارض بالذهب والفضة. وقال ابن عباس رضي الله عنه ان امثل ما انتم صانعون تستأجروا الارض البيضاء من السنة الى السنة. قال حدث عمرو بن خالد قال حدثنا عن ربيعة بن ابي - [01:48:25](#)

رضي الله عنه انه قال حدثني عن مايا انهم كانوا يكررون يقرؤون الارض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ما يمتنع الاربعاء وبشيء يستثنيه صاحب الارض. فنهى النبي صلى الله عليه - [01:48:35](#)

باب قال محمد بن سيرادي قال عددها ابراهيم قال عددها هلال قال وحدثها عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامرين قال حدثه هلال بن علي عطاء بن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم الحديث عنده رجل من اهل البادية - [01:48:45](#) استأذن ربه في الزرع فقال له انس فيما شئت؟ قال بلى ولكني احب ان ازرع قال فبدر فاطر الطرف نباته وسواه استحصاده فكلمتان فيقول الله عز وجل دونك ابن ادم فانه لا يشبعك شيء. قال اعرابي والله لا تجد - [01:49:05](#)

الى قريش الانصارية فان مصحف زريع واما نحن فلسنا باصحاب زرع فضحك النبي صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في الغرس قال حدثنا ختم قال حدثنا يعقوبان ابن حازم رضي الله عنه انه قال انا كنا نفرح بيوم الجمعة كانت لنا عجوز تأخذ من اصول سلق لنا كنا نفرسه في اربعاء - [01:49:15](#)

فتجعله في قدر الله فتجعله في حبات من شعير الله يعلمه الا انه قال ليس فيه شحم اذا صلينا الجمعة زرناها فقربته اليها فكنا نفرح بهم الجمعة من اجل ذلك وما كنا نتغدى ولا نقيم الا بعد الجمعة - [01:49:31](#)

قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا ابراهيم السعدي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال يقولون ان ابا هريرة يكتب الحديث والله الموعود ويقولون من المهاجرين والانصار مثل حديثه - [01:49:41](#)

قلت من مجرد كان يشغل المصاب كل اسواق وكتب الانصاري كان يشغلهم عن اموالهم وان كنت امرأة مسكينا الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحضر حين يغيبون واعى حين ينسون. وقال النبي صلى الله عليه وسلم - [01:49:51](#)

من احد منكم ثواب حتى اقضي مقالتي هذه ثم يجمع الى صدره الى صدره فينسى من قالت شيئا ابداء. فبسطت نمرة الانسانية ثوب غيرها حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم وقالت له - [01:50:01](#)

ثم قالت تلك الى يومي هذا والله لولا اية في كتاب الله ما حدثتكم شيئا ابداء ان الذين يكتبون ما انزلنا من بينات الى قوله الرحيم وهذا اخر هذا المجلس وفي اخره تنبيهان على وهمين احدهما سبق وان ذكرت لكم ان باب النذاب - [01:50:11](#)

كا وقع في ستة مواضع والصواب ان باب كيف وقع في ثلاثين موضعا. ومنشأ الوهم ان باب فكان وقع في ستة مواضع باب كيف كان. هذا وقع في ستة مواضع. واما باب كيف اي الاصل الكلي للسؤال - [01:50:31](#)

وقع في ثلاثين موضعا. والتنبيه الثاني سبق ان ذكرت لكم ان الفزاري عند الاطلاق هو ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري. وليس الامر كذلك وانما هو مروان بن معاوية كما ذكرناه في غير درس مما تقدم - [01:50:53](#)

فدخل راوي في راو وابو اسحاق ثقة ثبت كبير صاحب السير مقدم في معرفتها عند اهل الشام لكن المراد عند ومروان ابن معاوية الفزاري. وهذا اخر هذا المجلس والحمد لله رب العالمين - [01:51:13](#)